

حول الدستور الفالسطيني المقترح

(وقائع ندوة)

بيروت - ١٠ تشرين أول ٢٠٠٣




هيئة تنسيق الجمعيات الأهلية
العامة في التجمعات الفلسطينية

جامعة بيرزيت

BIRZEIT UNIVERSITY

برنامج دراسات التنمية



SPC
KMM
707
.H39
2004
PAL

تموز / ٢٠٠٤



✓ Acc. # 150032

SPC

حول الدستور الفاستينج المقترح

(وقائع ندوة)

بيروت - ١٠ تشرين أول ٢٠٠٣

SPC

KMM

707

H39

2004

PAL



فريق التحرير

عبد الكريم البرغوثي
نادر عزت سعيد
وسيم ابو فاشة

تموز / ٢٠٠٤



قائمة المحتويات

٤		تمهيد
٥	نادر سعيد جامعة بيرزيت - فلسطين	مقدمة مفاهيمية حول عملية إعداد الدستور
١١	عبد الكريم البرغوثي جامعة بيرزيت - فلسطين	اسماع صوت من لا صوت لهم
١٥	صقر أبو فخر مؤسسة الدراسات الفلسطينية	الدستور الفلسطيني ودين الدولة
١٩	وفيق الهواري مكتب الخدمات الصحافية والإعلامية	مساهمة في نقاش مسودة الدستور
٢٣	حسن المصطفى أبو فادي جمعية الأخوة للعمل الثقافي الاجتماعي	الدستور الفلسطيني - مقترحات للتعديل
٢٦	الهلل الأحمر الفلسطيني - فرع لبنان	مشاركة في نقاش الدستور المقترح
٢٩		أهم السمات
٣٠	مرعي ناصر اتحاد المحامين الفلسطينيين	التعديلات المطلوبة في بنود الدستور
٣٣	جابر سليمان مجموعة عائدون	الدستور وخصوصية الوضع الفلسطيني
٣٥	سهيل الناطور الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين	الدستور وحق العودة
٣٧	ليلي العلي جمعية النجدة الاجتماعية	ملاحظات حول نصوص الدستور المقترح
٣٨	صلاح صلاح مركز أجيال	الدستور المقترح: هدر للوقت وفرض الأجندة
٤٠	وليد محمد علي مركز باحث للدراسات	الدستور ومخطط الاستسلام
٤١	نعمة جمعة الجمعيات اللبنانية لحقوق الإنسان	الدستور ودين الدولة
٤٢	نجلاء بشور المؤسسة الوطنية للرعاية الاجتماعية	الدستور ونكبة ١٩٤٨
٤٢	صلاح الدين الدباغ	الدستور والضغط الدولي
٤٣		تعقيبات
٤٤		عبد الكريم البرغوثي
٤٦		نادر سعيد



كانت التجربة الفلسطينية في فلسطين والشتات، وما زالت، تزرخ بواقر من الغنى والتأصيل. فقد كان للحوار الفلسطيني - الفلسطيني، في الداخل والشتات، دوراً أساسياً في تأكيد الهوية الفلسطينية، وإغناء الحوار بما يعج به المشهد الفلسطيني من فكر وطني متميز، ومن نظرة إنسانية طويلة المدى، تؤشر لحقيقة توحيد الفلسطينيين في نضالهم الوطني وسعيهم الحثيث نحو دولة عصرية - ديمقراطية.

ومن منطلق التأكيد على هذا الترابط الفكري المعنوي والفعلي، فقد كان من الحري نقاش دستور الدولة الفلسطينية العتيدة - هذه الوثيقة الجامعة المانعة (أم القوانين) - في كافة أرجاء التواجد الفلسطيني، وبناءً على ذلك، بادر برنامج دراسات التنمية، لتهيئة المناخات والآليات المناسبة لتفعيل الحوار حول الدستور مع ممثلي المؤسسات والتجمعات الفلسطينية في دولة لبنان، كإمتداد طبيعي للحوار الذي بادر إليه البرنامج في الضفة الغربية وقطاع غزة. خاصةً وأن التجربة الفلسطينية في لبنان فيها من العمق والغنى ما يؤهلها ويمكنها من مدّ واضعي الدستور الفلسطيني، بالكثير من الأفكار الخلاقة والمقترحات المميزة التي لا بد من أخذها بعين الاعتبار، لا لمجرد النواحي القانونية الدستورية الصرفة، بل إيماناً وقناعةً بحق عودة هؤلاء الفلسطينيين لأوطانهم. كذلك تتميز التجربة في لبنان، بعمق الحس الوطني والتقدمي، وتؤكد على أهمية الدولة الحديثة البعيدة عن التعصب الديني والفتوية، وتساوي بين الرجال والنساء وتدمج الفئات المهمشة. وقد كان لوجود مؤسسات فلسطينية عديدة، ومساهماتها في الحوار والنقاش، عميق الأثر في إغناء مبادرة برنامج دراسات التنمية، وإعطائها أبعادها الوطنية والإنسانية التي تستحقها.

وقد قام بتنظيم ورشة العمل المخصصة لنقاش مسودة الدستور الثالثة: هيئة تنسيق الجمعيات الأهلية العاملة في التجمعات الفلسطينية في لبنان، وبدعم كريم من المساعدات الشعبية النرويجية-لبنان. ولذلك فإنني أود التقدم بالشكر العميق لكل الأصدقاء والصديقات اللواتي أنجحن هذه التجربة المتميزة التي أتاحت لأبناء الوطن الواحد اللقاء برغم الحدود، وأخص بالذكر السيدة الفاضلة وفاء اليسير، والسيد قاسم العينا، لبذلهم كل الجهد لإنجاح الورشة.

و أخيراً، أتمنى أن تكون في هذه المادة المقدمة، وباقي المواد الأخرى التي أنتجها برنامج دراسات التنمية، مساهمة ولو متواضعة، في دفع النقاش الفلسطيني حول الدستور المحتمل قدماً، باتجاه أن يكون نقاشاً فلسطينياً مجدياً وبناءً في موعده ومضمونه وغاياته.

من أجل مواد إضافية حول الموضوع، الرجاء مراجعة صفحتنا الإلكترونية.

<http://home.birzeit.edu/dsp>

نادر سعيد
مدير البرنامج

مقدمة مفاهيمية

حول عملية

إعداد الدستور الفلسطيني

نادر سعيد



نادر سعيد

إعداد الدستور الفلسطيني

حقيقةً، لا أستطيع التعبير عن شعوري بوجودي اليوم بينكم، في هذا اللقاء، خاصةً إزاء الحالة العاطفية التي تعتريني. إن وجودنا معاً في هذا اللقاء، له معنى خاص بالنسبة لي شخصياً، وكذلك بالنسبة لنا جميعاً كفلسطينيين في داخل الوطن.

وأود أن أتقدم بجزيل الشكر لجميع الأخوة والأخوات الحضور، لمنحنا شرف الوجود بينكم، كذلك أتقدم بالشكر لهيئة تنسيق الجمعيات الأهلية، والأخ قاسم العينا، وكذلك المساعدات الشعبية النرويجية والأخت وفاء اليسير، على عملهم الدؤوب والمتواصل مع المجتمع الفلسطيني على اختلاف أماكن تواجده.

إن لقاءنا اليوم، له معانٍ أبعد من الجوانب القانونية والشكلية والإجرائية المتعلقة بالدستور الفلسطيني المقترح ومسوداته المختلفة، والحقيقة أن واحد من أهم معانيه، التأكيد على الترابط والتعاقد والإحساس المشترك بين الفلسطينيين في كل مكان، الأمر الذي يعبر بوضوح عن عمق مشاعر الارتباط والاهتمامات المشتركة للفلسطينيين في مختلف قضاياهم الوطنية، وبالتالي يؤكد هذا التجمع، على أن الشعب الفلسطيني ورغم ظروف التباعد الجغرافي والشتات، ما زال يشكل شعباً واحداً له اهتمامات واحدة، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى، إن لهذا اللقاء معنى كبير خاصةً أن النقاش حول الدستور الفلسطيني ما زال محدوداً ومحصوراً بشكل كبير جداً، ولم يأخذ أبعاده الوطنية الشاملة. بمعنى أن النقاش حول هذا الموضوع لا يخص فئة فلسطينية دون أخرى، ومن هنا تأتي ضرورة توجيهه باتجاه آخر، أي باتجاه الشعب الفلسطيني، ليس فقط بالضفة وغزة، ولكن أيضاً في الشتات الفلسطيني. ومما يكسب هذا الموضوع أيضاً أهمية خاصة سياسية ومعنوية، ويعمق أهميته، هو ضرورة إشراك العقول الفلسطينية الموجودة في الداخل وفي الخارج، ذلك أن موضوع الدستور سيكون عميق التأثير - شئنا أم أبينا - فيما يتعلق بقضايا المجتمع الفلسطيني الوطنية، وخاصةً ما يتعلق بالقضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ومن هنا، قررنا بأن لا نكون متفرجين، بل نكون معاً في محاولة لنقاش هذا الموضوع دون أي التزامات أو اشتراطات مسبقة حول هذا النقاش.

ومن الضروري والمهم جداً، في سياقنا هذا، التمييز بين ما تقوم به لجنة صياغة الدستور الفلسطيني التي يرأسها الدكتور نبيل شعث، وزير الخارجية، من جهة، وبين ما نقوم به في جامعة بيرزيت، فعمل لجنة صياغة الدستور، هو العمل أو الجهد الرسمي الفلسطيني، الذي

جاء بتكليف من أجهزة م.ت.ف لصياغة الدستور الفلسطيني. وقد عملت هذه اللجنة معظم وقتها خارج الوطن الفلسطيني، بعيداً عن المجتمع الفلسطيني.

وقد تمخض عن هذه اللجنة في الواقع أربعة نسخ، وليس ثلاثة، هي النسخ الأولى والثانية والثالثة والثالثة المنقحة، والتي تراجعت عنها اللجنة وقالت إنها تتمسك بالنسخة الثالثة، فالنسخة التي بين أيديكم الآن، إذن، هي النسخة الثالثة المنقحة. وهذا الجهد الرسمي الفلسطيني مرتبط بالأبعاد المختلفة للعملية السياسية. لكن الجهد الذي نقوم به في جامعة بيرزيت، هو جهد مختلف، فهو غير مرتبط بشكل رسمي بالعملية الرسمية، ولا بالآلية الرسمية لصياغة الدستور الفلسطيني، هو في الأساس مبادرة مدنية يقوم بها المجتمع المدني الفلسطيني والجهات الأكاديمية الفلسطينية، لمحاولة إشراك المجتمع المدني الفلسطيني في نقاش كل القضايا حول هذا الموضوع، وليس فقط صياغة الدستور والبنود المتعلقة به.

وهنا، لا بد من الأخذ بعين الاعتبار السياق الذي تم به البدء في الحديث عن الدستور، وعموماً، هناك سياقان: الأول، مرتبط بالعملية السياسية، والتي تتأثر إلى حد كبير بالعلاقات الدولية، خاصة دور الولايات المتحدة، والدول العربية وإسرائيل وعلاقتها جميعاً بالسلطة الفلسطينية، والاستحقاقات المرتبطة بالعملية السلمية، وتحديد تلك المرتبطة بخارطة الطريق، والتي يوجد فيها بند يؤكد بوضوح على توقيت معين لاستصدار دستور فلسطيني. أما السياق الثاني، وهو السياق الموازي، والذي قد يكون إلى حد ما ضاغطاً من الاتجاه الآخر، فهو السياق الممثل للإرادة الشعبية الفلسطينية، وهو الجهد الفلسطيني القائم منذ عشرات السنوات في محاولة لاستصدار آليات للتشريع الفلسطيني، والتقنين، والقانون الأساسي، ووثيقة الاستقلال، وغيرها. وبالتالي سعى الفلسطينيون ولفترة طويلة جداً، بذاتيتهم وبكيانهم الخاص، لأن ينظموا حياتهم تحت الاحتلال، وأثناء الفترة الانتقالية، والآن بعودة الاحتلال بشكل كامل مرة أخرى. وعليه، فإن الجهود الفلسطينية مستمرة، وكان هناك دائماً إدراك لدى الفلسطينيين لأهمية توضيح العقد الاجتماعي بين المؤسسات والجمهور.

و بالرغم أن النقاش حول الدستور، استمر لفترة طويلة، إلا أنه من الواضح، أن الشعب الفلسطيني كان مغيباً عنه، وأن الكثير من القوى الوطنية والديمقراطية والتقدمية كانت على درجة عالية من التردد في المساهمة في هذا الحوار حول الموضوع، خاصة اليسار الفلسطيني الذي كان على درجة عالية من التردد لأسباب مختلفة، مع أن بعض قوى اليسار كانت متفقة مع مفهوم السلطة للعملية السلمية برمتها، وبعض القوى الأخرى كانت تعتقد أنه لا يمكن عمل شيء بهذا الموضوع، خاصة أن خارطة الطريق تمثل واقعاً جديداً، وبالتالي هذا الجهد المبدول يأتي في المكان الخاطيء. أما بعض الاتجاهات اليسارية الأخرى فانطلقت من أن هذا الموضوع ليس للنقاش على الإطلاق، إذ أنه يشرع لهذه العملية، ويشرع خارطة الطريق،



مما يتناقض مع مجمل منطلقاتها ومواقفها السياسية.

ومن الواضح، وبصرف النظر عن المواقف المتباينة تلك، أن عملية صياغة الدستور مستمرة، والسلطة مستمرة في عملها. وفي الوقت نفسه تولد لدينا قناعة بأن قطاعات مختلفة في المجتمع الفلسطيني لم تأخذ أي نصيب في النقاش الدائر حول الأفكار الأساسية المرتبطة بالدستور، من حيث توقيت مناقشته: إذا كان هذا التوقيت ملائم أو غير ملائم، أو من حيث الحديث عن الكثير من النقاط التي قد يكون الحديث فيها في غير محله.

وكمؤسسة أكاديمية، من حقنا أن نسأل هذه الأسئلة وغيرها، وأن نسهم في تحضير الأطراف المختلفة للمشاركة في مثل هذا النقاش، وفي نفس الوقت كان عندنا إحساس أن هناك استسهال لدى لجنة الصياغة لاقتباس أجزاء من الدساتير العربية، التي عفا على معظمها الزمن، حيث يتم أخذ بنود مختلفة من هذه الدساتير ووضعها وتجميعها بشكل انتقائي وغريب جداً، وبالتالي يفقد الدستور بذلك أي هوية أو مضمون، إذ يحمل بهذه الطريقة مضامين متناقضة بشكل جلي. ومن هنا وجدنا من واجبنا تجاه قضيتنا وتجاه شعبنا، طرح كل هذه الأسئلة وتحضير كل الأطراف المختلفة لمناقشتها. بالطبع، كانت هناك مصاعب كبيرة جداً، منها: الهدف الحقيقي وغير المباشر للمشروع هو تجهيز الأطراف لخوض معركة في هذا الموضوع. ولكن خوض معركة بناء على علم ومدخلات علمية واضحة، وبناءً على قراءات علمية ومتناسقة وواضحة وبناءً على بحث علمي محدد وواضح. وليس بناءً على نقاش حزبي فصائلي شعاراتي، تغيب معه المضامين الحقيقية للموضوع. ومن هذا المنطلق، بدأنا بالعمل على خلق مبادرة فلسطينية خاصة، قبل أن يفرض علينا أي شيء، قررنا أن نقوم نحن بهذه المبادرة، ونناقش كل هذه القضايا، و نرفع صوت المجتمع المدني الفلسطيني والمجتمع الديمقراطي الوطني الفلسطيني، في محاولة للتعبير عن حقنا في الموافقة أو في الرفض للصياغات الموجودة، وهذا يعتمد بالأساس على معرفتنا ماذا نريد بالضبط. وفي الحقيقة أن هناك حالة من الخوف ومن الإحساس العالي بالتراجع في الواقع الموضوعي وهذا حقيقي. ولذلك أيضاً، كان هناك إحساس عند القوى الوطنية والديمقراطية اليسارية بالخوف والجبين السياسي من التعامل مع هذا الموضوع، حيث أن الكثير من القوى السياسية والفصائلية، تعتقد أنها خسرت المعركة أمام القوى الدينية وأمام القوى الإسلامية وأمام السلطة بالمقابل، وبالتالي تولد لديها درجة عالية من التردد خاصة أن مثل هذا الموضوع (الدستور) يقتضي بالضرورة الولوج في قضايا قد تثير الحساسيات، فالدستور وما يترتب عليه من قضايا مثل، هوية الدولة والدين وقضايا المرأة والقضايا الاقتصادية حساسة بدرجة كبيرة جداً.

وبرأينا أنه من الأهمية بمكان، وقبل أن يدخل المجتمع الفلسطيني في نقاش عام حول الدستور، أن يكون على مستوى من الجاهزية، خاصة لدى القوى الوطنية والديمقراطية الفلسطينية، من حيث ما الذي نريده كقوى سياسية في م.ت.ف في الأساس من هذا الدستور.

وما هو الدستور الذي يناسب المجتمع الفلسطيني؟ هل يمكن للدستور أن يكون آلية لنقل المجتمع الفلسطيني في مقاومته وتنميته بالاتجاه الإيجابي، وكيف يمكن للدستور أن يكون وثيقة تخدم المجتمع الفلسطيني ولا تفرض عليه بشكل يخدم أغراض أخرى؟

وبالتالي بدأ المشروع كمشروع بحثي، وتوعوي وإلى حد ما تجنيدي، ولكن انطلاقاً من فهمنا الواضح لأهمية الشتات الفلسطيني وأهمية القضايا المختلفة بالدستور، وأهمية مناقشة هذه القضايا برمتها، كان لدينا عدد من القطاعات الأساسية التي شاركت في النقاشات الدائرة في الأشهر الستة الماضية وهم: اللاجئيين وممثلين عن المؤسسات العاملة معهم، والمؤسسات العاملة مع المرأة، ومؤسسات الشباب، والإعلاميين، والعمال والنقابات، والأكاديميين والعاملين في المنظمات الأهلية والأحزاب السياسية. وبالنهاية، وعند اقترابنا من نهاية المشروع أصبح هناك اهتمام أكبر لدى قوى اليسار الفلسطيني، وحركة فتح بالموضوع. وبذلك حققنا هدفاً له أهمية كبيرة جداً، وهو رفع صوت هؤلاء بغض النظر عن ماهية هذا الصوت، وفي المقابل فإن نقاشاتنا المتعلقة بقضايا اللاجئيين، لم تقصر على البنود المتعلقة فقط باللاجئيين، لأن اللاجئيين هم أيضاً فلسطينيين، ومواطنين وسكان البلد، نساءً ورجالاً وشباباً وأطفالاً، فقضاياهم ليست مرتبطة فقط بالتعريف الواحد للاجئ. بل إن هناك تعريفات أخرى ومصالح أخرى مختلفة لهم. ومن المهم هنا أيضاً، أن كل مجموعة تقدم وجهة نظرها ليس فقط فيما يتعلق فيها بشكل فردي وشخصي، بل بالاهتمام بجميع القضايا الأخرى. حيث أن جميع هذه الفئات أبدت اهتمامها بطبيعة النظام السياسي وطبيعة النظام الاجتماعي والاقتصادي، وبالتالي كان النقاش غير محصور بالقضايا المرتبطة بهذه الفئات وحسب.

إذن هذه هي الفكرة الأساسية التي انطلقنا منها، ولذلك ركزنا المشروع بطريقة نتأكد فيها من مشاركة الشتات. وقد كان هناك حديث سابق مع إخواننا هنا في لبنان، للتحضير للورشة في وقت سابق، ولكن ظروفهم وظروفنا كانت جداً صعبة، لذا لم نتمكن من إنجازها في ذلك الوقت، ولكن كلنا فخر بأننا استطعنا إنجازها الآن، وإدراك القائمين على الورشة بأننا جميعاً عائلة واحدة، ومؤسسة واحدة وداخلية، فقد أرسلنا لكم وثيقة مكتوب عليها للاستخدام الداخلي، ولا توجد مشكلة بتصوري حول هذا الموضوع، ولكن الذي أود أن أؤكد عليه، هو أن الوثائق التي بين أيديكم، هي وثائق أولية جداً، وحالياً موجودة على صفحة الإنترنت، وسوف نترك كل هذه المواد مع الإخوان هنا في لبنان، حيث ستجدون الجوانب والمواد المختلفة للمشروع، وهناك ١٨ ورقة عمل حول المشروع، ١٣ منها أوراق بحثية محكمة بالمعنى البحثي العلمي، مع وجود وجهة نظر القطاعات المختلفة في الدستور، وهناك أيضاً مجموعة من الأوراق المرتبطة بموقف الأحزاب، منها، حزب الشعب الفلسطيني، وجبهة النضال، والجبهة الشعبية.

كذلك هناك مجموعة من المقالات التي كتبت حول المشروع، والكثير من التغطية الصحفية، بدون قصد، إذ لم يكن لدينا اهتمام كبير بذلك، في البداية على الأقل، وكذلك ملخصات الأوراق، وتقرير حول سير المشروع حتى الآن.

أخيراً، كلنا أمل أن يكون الصوت الفلسطيني، صوت مسموح ومسموع في كل مكان، وأملنا أيضاً، أن يرفد الصوت الفلسطيني الموجود في لبنان بالتحديد، الجهود الموجودة في الداخل، باتجاه الشعار الذي رفعناه طول الوقت: «نحو دستور فلسطيني قائم على الحقوق الوطنية وعلى العدالة والمساواة».

إسماع صوت
من لا صوت لهم
فإن عملية إعداد الدستور

عبد الكريم البرغوثي



في عملية إعداد الدستور

أود في البداية، الإشارة إلى أن النقاش الذي يتم في الضفة الغربية وقطاع غزة بشأن مستقبل القضية الفلسطينية، هو نقاش قاصر عن تفهم شروط فلسطيني الشتات أو فلسطيني الـ ٤٨ وحقوقهم. وما وجدنا بينكم هنا، في لبنان، إلا محاولة لتجاوز ذلك القصور.

وبناءً على رؤيتنا بأن العمل على الدستور، وبغض النظر عما تقوم به المؤسسة الرسمية الفلسطينية، هو عمل يثير التساؤل المزمّن حول الهوية، أي حول ماذا نعني بأننا فلسطينيون؟ وفي سياق الإجابة على هذا السؤال، هل يجب أن نعتمد على تحديد ضيق وجغرافي لمعنى الوطن؟ أم نعتمد الطريقة البكائية الرثائية على المقابر كما مقبرة شاتيلا؟ أم نعتمد على هذا كله ونؤسس نظرة نحو المستقبل، تساهم فيها جميع العقول وجميع الطاقات وجميع الجهود الفلسطينية؟ بغض النظر، مرة أخرى، عما تقوم به المؤسسة الرسمية الفلسطينية، والمقصود بذلك لجنة صياغة الدستور، والإجراءات التي قادتها وتقودها في صياغة نصوص ومواد الدستور. فإننا نعتقد أن المجتمع مسؤول عن إيصال صوت الذين لا صوت لهم (حسب تعبير جريدة السفير اللبنانية بداية صدورها). أي أن يعطى المجال للفئات المهمشة التي تغيب أو يقصد تغييبها بأن تعلى صوتها. إن قيام المجتمع بذلك، هو مؤشر على حيويته. وفي هذا السياق أشير إلى أن من أهم البرامج التي يقدمها برنامج دراسات التنمية في جامعة بيرزيت، هو برنامج إذاعي أسبوعي عنوانه «علي صوتك» وهو يتعلق بمسائل التنمية بفلسطين.

إن ما تقدم يقودنا إلى تحويل السؤال الأكبر حول كيف نساهم في إسماع صوت هذه الفئات، والكيفية التي تمكن هذه الفئات من التأثير في جلّ العمل الجاري على الدستور؟. لقد كنّا أمام سؤال محير وما زال يحيرنا، فعلى افتراض أن توقيت إقرار الدستور يختلف عن توقيت صياغة الدستور. فهل يجب أن لا نساهم في نقاش الدستور؟ خوفاً من الخلط بين التوقيتين، أو من إعطاء شرعية للخلط المقصود الذي يميّز عمل اللجنة الرسمية؟ إننا في جامعة بيرزيت برنامج دراسات التنمية لدينا إجابة على ذلك بالنفي. وعليه نتساءل حول - كيف يمكن أن يساهم الشتات الفلسطيني، وتحديداً فلسطيني لبنان، بالتأثير في هذه العملية الجارية، مع إدراكنا للخلل الناشئ في عمل

المؤسسات الفلسطينية، وعلى رأسها منظمة التحرير الفلسطينية، والإشكالات التي ترافق عملها. وهنا نود أن نستمع إلى آراء حضراتكم حول إمكانية مساهمة الشتات الفلسطيني، في توجيهنا، أو مساعدتنا على وضع دستور، لا يكون استجابة للراهن السياسي ولخريطة الطريق، وإنما دستور يلبي طموحاتنا المستقبلية، ويحدد مسارات لهويتنا المتعددة الأبعاد، ليغدو دستوراً ذا قيمة عليا.

إن ما ميّز التراث الفلسطيني الرسمي، النظرة اللامبالية للوثائق التعاقدية، ذات الدلالة الخطيرة على مستقبل الأجيال، مثال الميثاق القومي والميثاق الوطني، وقد شاهدتم الطريقة التي تم فيها إلغاء بعض بنود الأخير، بحيث أصبح لا قيمة له. وإذا تم العمل على مسودات الدستور الحالي بذات النظرة، وبذات الطريقة فإن هذا نذير سوء للأسف، يكرس نظرة للدستور، وهو الوثيقة الناظمة لكل حياتنا، مثيلة لنظرتنا للمواثيق ذات الصفة الدستورية. لن أطيل عليكم، أنا أريد أن أسمع أكثر منكم، ومع هذا أود أن أشير إلى أن البرنامج كمؤسسة بحثية، حاول خلال عمله على تنفيذ مشروعه حل المعضلة الأساسية التي واجهت الباحثين، والمتمثلة في أن يكونوا محايدين من الناحية العلمية من جهة، ومن جهة أخرى، أن يكونوا منحازين لقضيتهم. وهذه معضلة تواجه أي باحث. أي، كيف يمكن أن يحافظ على حياده من جهة؟ وأن لا يخفي، بشكل موارب، انحيازه لقضية معينة؟ لقد أطلقنا على مؤتمرنا الذي توج نشاطات المشروع اسم «إدوارد سعيد» احتراماً لأمانته العلمية ولمكانته. إن تزامن انعقاد المؤتمر وذكرى الانتفاضة وفقداننا للراحل الكبير، المفكر إدوارد سعيد، هو إشارة للمعضلة التي ذكرت. ولقد حاولنا الالتزام بالروحية الحيادية العلمية، التي تميزت بها أعمال إدوارد سعيد، وأن نكون بالوقت نفسه مثله، مفعمين بفلسطينيتنا، دون أن نتخلى عن إنسانيتنا أو موضوعيتنا. وعليه نتمنى أن يكون العمل والتحضير للمؤتمر، وورشات العمل العديدة، قد ساهم في تثبيت منهجية البحث العلمي الأكاديمي الرصين بتفاعل ومنهج المشاركة، من خلال إشراك أعداد كبيرة من ممثلي القطاعات المختلفة في رؤية الدستور من منظورها أو من خلال رؤيتها الخاصة، من أجل التأثير اللاحق والمستقبلي. وتم الوصول، نتيجة لهذا كله، إلى استنتاجات عديدة وتوصيات محددة، تخص القطاعات الأكثر تضرراً، مثل العمال واللاجئين والشباب. كما تم تكريس ضرورة النظر إلى مشروع الدستور أو مسوداته من منظور النوع الاجتماعي، لأن المرأة الفلسطينية، كانت وما زالت وفي الانتفاضة الحالية أيضاً، تلعب الدور، الذي لا يمثل أو يعبر عنه بشكل يوازي ما تقوم به. وعلى هذا فإن مجمل التوصيات ونتائج أعمال المؤتمر سيتم نشرها لاحقاً على شكل تقرير، والأوراق البحثية على شكل كتاب مستقل. بالإضافة إلى ما

قدمه لكم د. نادر سعيد والذي يمكن الإطلاع عليه، على الصفحة الخاصة بالبرنامج على الإنترنت. أتمنى أن أسمع الكثير منكم، وفي جولة النقاش سنحاول أن نضعكم في أجواء وصورة النقاش الجاري في الوطن حول هذه القضية المصيرية والخطيرة.

الدستور الفلسطيني ودين الدولة

«ماذا حل بفكرة

الدولة الديمقراطية العلمانية»

صقر أبو فخر



«ماذا حل بفكرة الدولة الديمقراطية العلمانية؟»

أنهت لجنة من رجال القانون الفلسطينيين والمصريين، منذ فترة، صياغة مشروع أولي للدستور الفلسطيني. ويات مسودة هذا المشروع جاهزة لعرضها، حينما تصبح الأحوال ملائمة، على المجلس التشريعي الفلسطيني. وهذا المشروع سيخضع، على الأرجح، للنقاش الفاض والمساجلات الكثيرة قبل إجراء التعديلات التي تسبق الاستفتاء عليه في عموم الأراضي الفلسطينية، وهو الخطوة الأخيرة قبل إصداره نهائياً بالصورة التي استقر عليها. وفيما يلي خصومة سياسية وفكرية مع إحدى مواد هذا الدستور.

وردت في مشروع الدستور الفلسطيني، مادة تنص على أن «الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، ومبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي للتشريع». إن هذه المادة التي ستصدر في نص دستوري في القرن الحادي والعشرين تثير الاستغراب حقاً، لأنها ستشكل ببساطة متناهية، انقلاباً مدوياً على التاريخ المتألق للحركة الوطنية الفلسطينية المعاصرة. وهذه المادة الدستورية المنسوخة من الدستور المصري، إذا تسربت إلى الدستور الفلسطيني، ستلغي إلى حد كبير، أي نص آخر من طراز: «جميع المواطنين متساوون أمام القانون». أي أنها ستلغي الأساس الجوهري للديمقراطية والعدالة والمساواة. وستعيدنا، بلا ريب، إلى عصر متقادم، تجاوزه، منذ أكثر من مئة وخمسين سنة، مفكرون كبار من أمثال عبد الرحمن الكواكبي وپطرس البستاني وحتى محمد عبده. وستكون لهذه المادة آثار غير حميدة على مستقبل الشعب الفلسطيني لأنها، في الجوهري، تكوّن عن الدولة المدنية إلى الدولة شبه الدينية.

إن النص على أن دين الدولة هو الإسلام، موروث من زمن السلطنة العثمانية، أي دولة الخلافة. وقد أخذ به الدستور المصري الذي وضع في عهد الملك فؤاد الأول، وظل يتكرر في الدساتير المصرية كلها منذ سنة ١٩٢٣ حتى سنة ١٩٧١ حينما أضيفت عبارة «مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع» إرضاءً للجماعات الإسلامية التي أطلق الرئيس أنور السادات عقالها لتقف إلى جانبه ضد الناصريين والشيوعيين واليسار عموماً. وتحت ضغوط متمادية من الجماعات الإسلامية، عدلت هذه العبارة في استفتاء خاص جرى في سنة ١٩٨٠، لتصبح على النحو التالي: «مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع»، وليس «مصدراً رئيسياً للتشريع». ولكن، في سنة ١٩٨١، قامت هذه الجماعات نفسها بقتل أنور السادات على المنصة المشهورة في القاهرة. والأمر نفسه تقريباً، تكرر في سوريا سنة ١٩٥٠ حينما أثار الأخوان المسلمون موضوع دين الدولة وطلبوا النص عليه في الدستور. لكن لباقة رشدي الكيخيا، رئيس الجمعية التأسيسية حينذاك، حالت دون ذلك، واقتصر النص على عبارة «أن دين رئيس الدولة هو الإسلام»، كما كانت في دستور ١٩٢٨. وعلى الرغم من ذلك، فقد حاول أسعد الكوراني، وزير العدل السوري، تعديل الدستور بحذف المادة التي تنص على أن دين رئيس الدولة هو الإسلام. وكان الهدف حينذاك، ولو من باب المناورة، انتخاب فارس الخوري رئيساً للجمهورية. وقيل، يومذاك، لولا النقطة في اسم «الخوري» لصار فارس الخوري رئيساً للدولة.

الحركة الوطنية والإسلام

لا ريب في أن النص على أن دين الدولة الفلسطينية المقبلة هو الإسلام، يمثل انسحاباً من فكرة «الدولة الديمقراطية»، والعلمانية أيضاً، التي عرضتها حركة فتح في بيانها المشهور إلى الأمم المتحدة في تشرين الثاني ١٩٦٨، وتراجعاً أنعطافياً حتى عن خطاب ياسر عرفات في الأمم المتحدة في ١٣/١١/١٩٧٤، وهو في الوقت نفسه، تلبيس على تاريخ الحركة الوطنية الفلسطينية المعاصرة، منذ قيام الجمعيات الإسلامية - المسيحية حتى المؤتمرات القومية فصاعداً.

لنتذكر أن الحاج أمين الحسيني وهو أبرز زعيم فلسطيني في تاريخ فلسطين الحديث، لم يكن زعيماً لتيار سياسي ديني قط، مع أنه كان مفتياً للقدس، وعمامته البيضاء هي العنصر الأبرز من بين عناصر شخصيته الكاريزمية. فزعامة الحاج أمين، لم تستند إلى الدين وحده في أي مرحلة من المراحل، بل إلى الإرث الوطني للعائلة الحسينية، وهي زعامة خارقة للطوائف وليست مقصورة على المسلمين وحدهم. والدليل على ذلك، أن أحد أبرز مساعدي الحاج أمين، بل يده اليمنى، هو إميل الغوري، وهو مسيحي. ولعل الكثيرون يعلمون أن من أبرز الذين عملوا مع الحاج أمين الحسيني مباشرة، عزت طنوس وعيسى نخلة، وهما مسيحيان. وأبعد من ذلك، فإن الحزب العربي الفلسطيني الذي أسسه المفتي وعهد بقيادته إلى جمال الحسيني، كان موقع نائب الرئيس فيه مرصوداً للوطني الفلسطيني المسيحي ألفرد روك، وهذا ليس من متمات الأحوال أو من الفولكلور الفلسطيني، فمنصب سكرتير الحزب احتله دائماً المسيحي خالد فرح. وكان من أعضاء اللجنة التنفيذية ثلاثة مسيحيين أيضاً هم: يوسف صهيون وإميل الغوري وحنا خليف، فضلاً عن أن عدداً من كبار الفاعلين فيه، والناشطين في أجهزته، هم: اسكندر حبش وبترو طرزي ونقولا شاهين واسكندر الخوري ويعقوب برتقش وحنا البطارسة وميشال عازر. وفي الحركة الوطنية المعاصرة لا يمكن أن يستقيم تاريخ النضال الفلسطيني من دون جورج حبش وكمال ناصر ووديع حداد ونايف حواتمة وغيرهم الكثير من الأعلام المسيحيين.

الدولة لا دين لها

لم تكن فلسطين، منذ أن رُسمت حدودها في سنة ١٩١٦ بموجب اتفاقية سايكس - بيكو بلداً إسلامياً خالصاً، بل وطن لجميع أبنائه بصرف النظر عن الأكثرية والأقلية. ففي هذا البلد عاش المسلمون والمسيحيون وطيف من الجماعات الأخرى كالسامريين واليهود والأحمديين والبهايين والدروز، بوتام تام، إلى أن بدأ المشروع الصهيوني يتسرب بالتدريج إلى أرض فلسطين، فراحت أمور كثيرة تتبدل ولا سيما في الوسط اليهودي. وكان المسيحيون يشكلون في بعض الفترات ٤٠٪ من مجموع الشعب الفلسطيني. لكن هذه النسبة راحت تتضاءل بسبب الهجرة إلى القارة الأميركية، ثم بسبب الاحتلال في ما بعد. ومهما يكن الأمر فإن الناس لم تكن تعير أي انتباه لمسألة العدد ومفاهيم الأكثرية والأقلية. وفي جميع الأحوال فإن بلداناً مثل فلسطين ولبنان وسوريا ومصر، على سبيل المثال، لا تُحكم بالأغلبية العديدة البتة، بل بالتوافق أولاً، ثم بالديمقراطية أولاً وأخيراً. ولا يجوز أن يضع الواحد يده على مسدسه كلما سمع أن شريكه في الوطن يريد تطبيق شريعته الدينية على المجتمع.

الدولة لا دين لها بتاتاً. أما الأفراد والجماعات فلهم دياناتهم بالطبع. والدولة المعاصرة، كشخصية اعتبارية أو كهيئة معنوية، فوق عقائد الأفراد والمجموعات والطوائف والجماعات المكونة للوطن، وتقف



على مسافة واحدة من الجميع. ودولة فلسطين العتيدة ليست وفقاً على المسلمين، مع أنهم الأكثرية فيها، وإنما هي للمسيحيين أيضاً بالتساوي التام مع المسلمين مع أنهم أقلية. أليست فلسطين بلد المسيح والمسيحية معاً؟ أما النص على أن دين الدولة هو الإسلام وأن مبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع، فضلاً عن أنه مخالف لروح العصر وللتاريخ المعاصر للنضال الفلسطيني، فسيكون مدخلاً للسلفيات المنغلقة كي تطالب، في ما بعد، بتطبيق الشريعة الإسلامية، كما تفهمها هي، على المجتمع الذي يتألف من مسلمين ومسيحيين وسامريين وربما يهود. وستثور السجلات والمخاضات عندئذ على ماهية الشريعة: هل هي القرآن فقط؟ أم أن الشريعة هي ما أضيف إليها من فقه وشروح وتفسير؟ هل هي مقتصرة على الآيات الدينية والعبادية فقط أم على النصوص التشريعية أيضاً؟ هل هي الآيات كلها أم الناسخ من دون المنسوخ؟ هل هي ما خوطب به المسلمون أم ما اختص به النبي وحده... الخ؟ وبئس ذلك الزمان إذا ثارت فيه مثل هذه السجلات والمخاضات!

الحكم اليوم في الدول الدستورية يتم بموجب القوانين المتغيرة لا بموجب النصوص المستقرة. وقانون العقوبات، حتى في الدول الإسلامية، على سبيل المثال بات قانوناً مدنياً، فلا عقوبة إلا بنص. وبهذا انتزع من قضاة الشرع عقوبة التعزير. حتى النظم الاستبدادية العربية أخذت ببعض مظاهر العلمانية في مجال العقوبات، فما عادت قوانينها تنص على رجم الزانية وجلد شارب الخمر وقطع يد السارق واعتبار الردة جريمة، وألغت الجزية وحرمت الرق وملك اليمين وساوت جميع مواطنيها أمام القوانين.

المقبرة أرحب

إن دولة فلسطين المقبلة يجب أن تستمد شعارها من المستقبل لا من الماضي القديم، أي أنها يجب أن تكون دولة ديمقراطية من الباب إلى المحراب. فالديمقراطية ليست نظاماً سياسياً للحكم فقط، بل نظام للمجتمع التعددي أيضاً. والديمقراطية تحرير لإرادة المواطن الفلسطيني من دون قيود العائلة والعشيرة والحمولة والمنطقة، وتأهيل له كي يصبح، في الوقت نفسه، مواطناً حراً مستقلاً إزاء الدولة وحيال الطوائف معاً. إننا نتطلع إلى فلسطين المستقبل كانبثاق بهي في صحراء مترامية، على صورة دولة علمانية تحترم عقائد جميع مواطنيها بلا استثناء، الذين لهم الحق في اتخاذ قوانين خاصة بأحوالهم الشخصية، وللدولة الحق في أن تحمي مواطنيها ممن لا يرغبون في التزام القوانين الدينية، فتصدر لهم قوانين مدنية لأحوالهم الشخصية.

في المقابر الطائفية لا يُدفن ميت من هذه الجماعة إلى جانب ميت من الجماعة الأخرى، فلكل طائفة مقابرها. لكن، في مقبرة شهداء فلسطين، عند مستديرة شاتيلا في بيروت، يرقد كمال خير بك وكمال ناصر وغسان كنفاني، ومعهم الحاج أمين الحسيني أيضاً. هؤلاء استشهدوا في سبيل فلسطين الديمقراطية العلمانية، التي يجد فيها الشعب الفلسطيني حريته فعلاً. وللأسف، فإن البعض اليوم يصر على رسم صورة فلسطين المستقبل أدنى بكثير من صورة مقبرة شهدائها. وليس غريباً هذا الأمر، فللهزائم والانكسارات شأن في هذا التردي.

إن دولة فلسطين الديمقراطية العلمانية، هي النقيض المعاكس للدولة الدينية اليهودية المجاورة. أما الدولة القائمة على الدين ولو جزئياً فلن تستطيع أن تكون في نهاية المطاف، نقيضاً، بل مقبرة.

مساهمة في نقاش

مسودة الدستور

وفيق الهواري



يصعب على المرء أن يناقش وثيقة تعنى بشؤون مكان محدد هو خارجه خوفاً من تجاهل خصوصيات هذا الموضوع، ما قد يدفع به إلى اتخاذ مواقف حذرة حتى لا يسقط في الإرادية النظرية.

والدستور هو نظام أعلى من القوانين، ويتوافق مع حقبة من تطور بلد ما، لذا تصبح مهمة تطوير مواده مهمة دائمة ليتماشى مع التطور السياسي الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

١ في جدوى نقاش مسودة الدستور وإقراره

يعتبر الدستور المرجعية الناظمة لحقوق الأفراد وحررياتهم وللإطار العام للكيان السياسي. وهناك وجهة نظر ترى عدم ضرورة وجود دستور فلسطيني طالما لم يتبلور بعد كيان فلسطيني مستقل، ذو ملامح واضحة وسيادة، وأن نقاش المسودات هو نوع من تحويل النظر عن مهمة مقاومة الاحتلال.

وهناك وجهة نظر أخرى تؤكد على جدوى نقاش مسودة الدستور وما يحويه من مفاهيم محددة لماهية النظام السياسي، ومجموع الضوابط والمبادئ التي تحكم سلطات الدولة وعلاقاتها الداخلية والخارجية، ويشكل هذا النقاش احتياطاً ضرورياً يساهم في تفعيل الحوار الفلسطيني حول القضايا الهامة والمختلف عليها في حياة المجتمع. كذلك محاولة الوصول إلى صيغة مقترحة مؤسسة على نظرة شمولية تكاملية حول موضوعات التنمية والاقتصاد والسياسة والثقافة التي تتناولها نصوص الدستور.

٢ في الصفة «المؤقتة» للدستور

تؤكد المادة الأولى من الدستور على أن الدولة تشكل وحدة لا تتجزأ بحدودها عشية الرابع من حزيران ١٩٦٧ دون الإخلال بالحقوق التي أكدتها القرارات الدولية الخاصة بفلسطين، كما تشير المادة ١٥٣ إلى قوات الأمن الوطني وليس إلى جيش فلسطيني، وهذا يعني أن إعداد الدستور أخذ بعين الاعتبار الاتفاقات السياسية المعقودة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل بشأن الكيان السياسي الفلسطيني، كما تشير على نحوها إلى صفة «مؤقتة» لهذا الدستور.

٣ حول الدين والعلمانية

تنص المادة (٥): إن الإسلام هو الدين الرسمي في فلسطين، وللمسيحية وسائر الرسالات السماوية قدسيته واحترامها. إن هذه المادة تتناقض مع ما تعلنه معظم الفصائل الفلسطينية من التزامها العلمانية دون إغفال دور الدين في نفوس البشر. وفي فلسطين يكتسب تعديل هذه المادة أهمية خاصة، إذ أن الإصرار على تحديد دين الدولة يعطي المبرر لإسرائيل لإعلان نفسها دولة يهودية، كما أن الدساتير الحديثة تؤكد على علمانية الدولة، وعلى أن الأديان هي معتقدات الأشخاص الأحرار باعتراف ما يريدون.

كذلك تنص المادة السابعة على ما يلي: مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع. وتناسبا مع التعديل المقترح في الفقرة السابعة، وكتعديل على هذه المادة، نقترح أن تكون على النحو التالي: «تشكل الشريعة الإسلامية أحد مصادر التشريع».

٤ العلاقة مع فلسطيني الشتات

لم تحدد المادة (١٣) من مشروع الدستور أو غيرها من المواد العلاقة بين الدولة الفلسطينية وفلسطيني الشتات سوى: تعمل الدولة الفلسطينية على متابعة السعي لتنفيذ الحق المشروع للاجئين الفلسطينيين في العودة لديارهم، حيث يلاحظ بوضوح عمومية الصيغة وعدم تحديدها.

٥ حول الجنسية

تنص المادة (٦٦) على: ويشترط ممن يرشح نفسه للمجلس النيابي أن يكون فلسطينياً، ولا يجوز له بعد انتخابه أن يحمل جنسية دولة أخرى. وهنا أيضاً، لم يحمل الدستور نصوصاً واضحة حول الأشخاص الذين يحملون أكثر من جنسية - وما أكثرهم بسبب التهجير - لذلك نقترح أن ينص الدستور على حق الفلسطينيين بحمل جنسيتين، أو اقتصره على جنسية واحدة.

٦ السلطة القضائية

تنص المادة (١٦١) على: يعين رئيس المجلس الأعلى للقضاء بقرار من رئيس الدولة وفقاً للقانون. يؤدي هذا النص إلى سيطرة السلطة السياسية على السلطة القضائية. ونقترح هنا: ويصادق رئيس الدولة على انتخاب رئيس المجلس الأعلى للقضاء من جانب الجسم القضائي وفقاً لقانون يحدد شروط الترشيح والانتخاب.

٧ المحكمة الدستورية

تحدد المادة (١٧٨) حق تعيين أعضاء المحكمة الدستورية لرئيس الدولة. والاقتراح هنا: ينتخب الجسم القضائي أعضاء المحكمة الدستورية وفقاً لقانون محدد لهذه الغاية، ويصادق على الانتخاب رئيس الدولة بعد موافقة المجلس النيابي. وفي حال عدم المصادقة تعاد الانتخابات ويصبح التصديق عليها تحصيل حاصل.

٨ الحقوق والحريات والواجبات العامة

ننوه بهذا القسم الذي يحدد مساحات واسعة من الحريات العامة ومن العلاقات الديمقراطية الناظمة بين أطراف المجتمع.

الدستور الفلسطيني
«مقترحات للتعديل»

حسن المصطفى أبو فادي



«مقترحات للتعديل»

المادة الأولى:

الاقتراح: شطب العبارات التالية (عشية الرابع من حزيران يونيو ١٩٦٧) دون إخلال بالحقوق، بحيث يصبح نص المادة كالتالي: فلسطين دولة مستقلة، ذات سيادة، نظامها جمهوري، وإقليمها وحدة لا تتجزأ بحدودها التي أكدتها القرارات الدولية الخاصة بفلسطين.

المادة ٢٦:

الاقتراح: شطب كلمة قاسية كصفة للعقوبة، لان العقوبة عادة تكون متناسبة قانوناً مع الجرم.

المادة ٣٣:

الاقتراح: إلغاء عبارة قاضيه الطبيعي الواردة في السطر الأول، والاستعاضة عنها بعبارة القضاء المختص.

المادة ٥٤:

لكل مواطن الحق في المشاركة في تشكيل الأحزاب السياسية و/أو الانضمام إليها و/أو الانسحاب منها وفقاً للقانون.

ملاحظة: أن عبارة و/أو الانسحاب منها وفقاً للقانون غير واضحة.

الاقتراح: توضيح أو شطب هذه العبارة.

المادة ٧٣:

تتألف هذه المادة من فقرتين:

الأولى: تتحدث عن الطعن في صحة نيابة أي عضو من أعضاء المجلس النيابي أمام المحكمة الدستورية.

الاقتراح: هو الطعن في صحة نيابة أي مرشح نجح في الانتخابات، وليس في صحة نيابة عضو من أعضاء المجلس النيابي.

الثانية: تتحدث عن كل نائب لا يستوفي شروط قابلية انتخابه القانونية، أو يفقد أياً من هذه الشروط، يتعرض لسقوط عضويته، ويتم ذلك بقرار من المجلس النيابي بموافقة ثلثي الأعضاء.

ملاحظة: هناك فرق بين من لا يستوفي شروط قابلية الانتخاب وبين سقوط أي من هذه الشروط.

ففي حالة عدم استيفاء شروط قابلية الانتخاب يكون الطعن أمام المحكمة الدستورية، أما في حالة فقدان أي من هذه الشروط، فهذا يعني أن المرشح قد أصبح نائباً وفقد فيما بعد شروط نيابته وتمثيله للشعب.

* وضعت هذه الورقة من قبل جمعية الأخوة للعمل الثقافي والاجتماعي بالتنسيق مع محامي الجمعية الدكتور هاني سليمان.

في هذه الحالة تنعقد صلاحية المجلس النيابي، وليس المحكمة الدستورية.

الاقتراح: شطب العبارة الواردة في البند الثاني من هذه المادة وهي: وكل نائب لا يستوفي شروط قابلية انتخابه القانونية، لأن هذه العبارة ملحوظة في البند الأول وتختص بها المحكمة الدستورية.

المادة ٧٨:

تحدث عن قرارات المجلس النيابي بأغلبية أصوات الحضور فيما عدا الحالات التي يشترط فيها توافر أغلبية خاصة لإقرارها.

الاقتراح: يجب تحديد القرارات التي تتطلب أغلبية خاصة لإقرارها.

المادة ١٠٣:

لا يجوز مطالبة عضو المجلس النيابي بالإدلاء بشهادة عن أمر يتعلق بأقواله أو أفعاله إلا برضاه أو بموافقة مسبقة من المجلس النيابي.

ملاحظة: يجب معرفة من يعطي الموافقة المسبقة؟ رئيس المجلس، أو مكتب المجلس، أو أغلبية محددة؟

المادة ١٨٦:

السطر ما قبل الأخير إبدال كلمة ثلثي بكلمة ثلثا.

مشاركة في نقاش

الدستور المقترح

السادة / هيئة تنسيق الجمعيات الأهلية العاملة في التجمعات الفلسطينية في لبنان.

تهديكم جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني - فرع لبنان، أعطر تحياتها، وتشكركم أنتم والأخوة في «جامعة بيرزيت» الزاهرة على ثقتكم بها، وتقدر لكم جميعاً جهودكم الطيبة بإقامة حلقة النقاش حول الدستور الفلسطيني المقترح، بهدف تعزيز مشاركة المجتمع المدني الفلسطيني، داخل فلسطين وفي الشتات، على أمل الوصول إلى تطابق في المواقف، وتحقيق دستور فلسطيني شامل ودائم، وقادر على وضع وتدعيم الأسس الصحيحة للدولة الفلسطينية العتيدة، وعاصمتها القدس الشريف، بالإضافة إلى تحقيق وحدة الشعب الفلسطيني في الداخل والخارج، والعمل على عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أرضهم ومقدساتهم. ولا شك في أن مشروع المسودة الثالثة «المنقحة» لدستور دولة فلسطين، كما وزعته جامعة بيرزيت، يكاد يكون كاملاً من جميع النواحي، وإذا قيض له التطبيق العملي فيماكانه تحقيق جزء كبير من الديمقراطية والسيادة التي نطمح إليها، ضمن اللوائح القانونية والتنظيمية والتنفيذية، بحيث لا تقتصر آثاره الإيجابية على المرحلة الراهنة، وإنما تمتد إلى الأجيال الفلسطينية اللاحقة، لتشكل بالفعل محددات أساسية للازدهار والتنمية والسيادة الوطنية والقومية.

ومع ذلك، فإن لنا بعض الملاحظات الأولية على مسودة المشروع، نرجو أخذها بعين الاعتبار، وهي قابلة للنقاش بالطبع، في حلقة الحوار المرتقبة، وأبرزها:

تقول المادة «١٣» من المشروع المقترح إن للفلسطيني الذي هجر من فلسطين، أو نزح عنها نتيجة لحرب عام ١٩٤٨، ومنع من العودة إليها، حق العودة إلى الدولة الفلسطينية وحمل جنسيتها.. الخ. وهذه المادة تتضمن التخلي الضمني عن أراضينا المحتلة منذ النكبة الأولى، لأن المادة (١) من الدستور المقترح تؤكد أن حدود دولة فلسطين تقتصر على حدود الرابع من حزيران / يونيو ١٩٦٧. وكان الأولى أن تنص المادة (١٣) على حق اللاجئين في العودة إلى أراضيهم وممتلكاتهم التي هُجروا منها، أي إلى الجليل والمثلث والنقب، حتى ولو اضطررتنا الظروف إلى عدم ذكر هذه المناطق بالاسم، وإنما تبقى واردة في السياق العام للنص.

والمادة (١٣) أيضاً، تنص على «متابعة السعي لتنفيذ الحق المشروع للاجئين الفلسطينيين في العودة لديارهم، والتعويض من خلال المفاوضات والسبل السياسية والقضائية». وهذا النص عائم ويحتمل الكثير من التأويلات، وبخاصة عند الحديث عن التعويض، في حين أن المطلوب هو «التعويض عما لحق باللاجئين من إجحاف وخسائر مادية ومعنوية طوال الـ ٥٥ عاماً الماضية،

وليس التعويض عن الأرض والممتلكات لأنه حق دائم لأصحابها. وهناك ملاحظات أخرى ثانوية على بعض مواد الدستور، وتحديدًا تلك المتعلقة بحقوق المرأة والطفل، وبعض المواد التي تنص على واجب الدولة تجاه المواطنين ضمن «حدود إمكانياتها» والأصح لغويًا «إمكاناتها» أي قدراتها، لأن إيراد هذه الجملة وتكرارها في أكثر من مادة تفتح الباب واسعاً أمام التهرب من المسؤولية بحجة عدم توفر الإمكانيات، في حين أن المطلوب من الدولة العتيدة أن تتحمل المسؤوليات المطلوبة منها، أو الموكلة إليها على أكمل وجه.

هذا بالإضافة إلى عدة أخطاء لغوية وطباعية، كما في الصفحة ٥ والصفحة ٢١ - المادة (٧٧) - والصفحة ٢٢ - المادة (٨١) - والصفحة ٢٦ - المادة (٩٨) - والصفحة ٢٧ - المادة (١٠٤) - وغيرها. وإلى أن نلتقي في حلقة الحوار، وعلى ربوع أرضنا المقدسة فلسطين، لكم منا كل الشكر والتقدير.

أهم المداخلات



في بنود الدستور

بداية لا بد من تقييم الأبواب التي وردت في هذا الدستور. خاصة، لجهة قضايا حقوق الإنسان والحريات العامة. ومن باب الإنصاف، فقد جاءت متقدمة على كثير من الدول. هذه إيجابية يجب أن نعتز بها ونقر بها. رغم أن هناك بعض الملاحظات على بعض النصوص وعلى بعض الأبواب، فعلى سبيل المثال:

لا نجد للدستور ديباجة، هذا أولاً، والديباجة تكون عادة في مقدمات الدساتير، تحدد نظام الحكم والنظام السياسي، ومبادئ وقضايا حقوق الإنسان والحريات العامة، والنظام الاقتصادي الخ... فوجود الديباجة كان سيغني عن العديد من المواد التي قد تثير كثيراً من الجدل.

في نص المادة الأولى: يتحدث الدستور عن موضوع الحدود، ويتحدث عن حدود الرابع من حزيران ١٩٦٧. وكون الدساتير عادةً، تحدد حدود الدولة بالجغرافية وليس بالتاريخ. وكون الاتفاق على حدود الرابع من حزيران لم يتم بعد، فيجب على الأقل، أن نحددها بأراضي الضفة الغربية وقطاع غزة بالإضافة للقدس الشرقية، أي بدل أن نحددها بالتاريخ، علينا أن نحددها بالجغرافية.

إضافة لذلك هناك بعض الملاحظات على مسألة التقسيم الإداري، فيجب أن يكون هناك تحديد للتقسيم الإداري للأراضي الفلسطينية، محافظة رقم ١، رقم ٢ الخ...

المادة ٢: يجب أن يختصر، ويرد في الديباجة.

المادة ٣: فالإرهاب حتى الآن كحدث بحد ذاته، لم يتم تعريفه قانونياً. وجميع الدساتير في العالم خالية من أي إشارة إلى موضوع الإرهاب. فلماذا نقم أنفسنا تحت هذا السقف قبل أن يتم تعارف المجتمع الدولي على التعريف القانوني لبند الإرهاب.

المادة ٤: بالنسبة لمسألة تبويب الدستور، كان يجب أن نفصل أكثر، بحيث تنص المادة على أن القدس عاصمة دولة فلسطين، وهي مركز السلطات ومقر سلطتها العامة، ويضاف عليها تقسيم السلطات إلى تشريعية وتنفيذية وقضائية.

المادة ١٢: ورد في الفقرة الأخيرة «ينتقل هذا الحق من الآباء والأمهات إلى ذريتهم»، من الآباء مسألة مفهومة، أما أن ينتقل من الأمهات فهذه مسألة ثانية. حتى الآن لا يوجد قانون جنسية فلسطيني يعطي الفلسطينيين الحق في إعطاء أبنائهم الجنسية الفلسطينية. وأفضل أن لا نقوم بذلك حتى لا نأخذ بالفكر الصهيوني في هذا المجال.

المادة ١٣: للفلسطيني الذي هجر من فلسطين أو نزع عنها عام ٤٨ ومنع من العودة إليها. يفهم من هذا النص وكأن هنا حق للفلسطيني، الذي هجر عام ٤٨ من فلسطين، مثل أبي وجدي، فقط. يجب أن يضاف هنا: للفلسطيني الذي هجر من فلسطين أو نزع عنها نتيجة حرب عام ٤٨ ومنع من العودة إليها

ولأصوله مهما علوا، ولفروعه مهما نزلوا، حق العودة إلى الدولة الفلسطينية وحمل جنسيتها وهو حق لا يسقط بالتقادم.

وفي نفس المادة ترد عبارة التعويض، التعويض عن ماذا؟ التعويض هي عبارة عامة وشاملة وليست مفصلة. هنا يجب الإضافة « بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بمتلكاتهم والآثار النفسية التي حصلت نتيجة العدوان الخ... »

المادة ١٤:

أتصور أن ما ورد فيها حول النظام الاقتصادي مهم جداً.

المادة ١٨:

يجب أن لا يفرد لهذه المسألة نص معين، بل يجب أن ترد في ديباجة هذا الدستور، فالنص عام، لا يفهم منه شيء، سوى إقراره بطبيعة النظام الدستوري والنظام السياسي للحكم في فلسطين.

وفيما يخص الحقوق والواجبات للمواطنين كما ترد في الباب الثاني، فالأجدي أن ترد في الديباجة بمضمون ما ورد في المواد ٢١ و ٢٢ و ٢٣. أما مادة ٢٤ والتي تنص على أن للطفل سائر الحقوق التي كفلها ميثاق حقوق الطفل العربي. إن هذا النص يدعونا للتساؤل فلماذا لا تعتمد مواثيق حقوق الطفل بشكل عام، بالإضافة إلى ميثاق حقوق الطفل العربي.

المادة ٢٦:

هذا النص هو نص قانون العقوبات، ومفروض أن يرد في قانون العقوبات وليس في نص دستوري.

المادة ٢٧:

يجب أن يكون هذا في قانون ينظم مهنة الطب وليس في الدستور.

المادة ٢٨:

هذا تكرار ويجب أن يرد بالديباجة حول قضايا حقوق الإنسان. والجزء الآخر من المادة يجب أن يرد في أصول المحاكمات الجزائية وليس في الدستور.

المادة ٢٩ والمادة ٣٠:

يجب أن تكون في قوانين السجون وتنظيم أصول المحاكمات الجزائية.

المادة ٣١:

تنص على حرية التنقل، وهذه من حقوق الإنسان وعليه يمكن أن تبقى في الدستور.

المادة ٣٢:

يتحدث عن اللجوء السياسي... ولم يحدد النص تعريف اللجوء السياسي، ولا شروط اللجوء السياسي.

المادة ٣٣:

وإن نصت على السلطة القضائية، وعلى الحق في محاكمة عادلة، يكفلها الدستور، وعلى حق التقاضي كحق

تكفله الدولة للجميع. لكن النص بأن لكل فرد الحق بالالتجاء إلى قاضيه الطبيعي نص مستغرب، خاصة إذا جاء من جهابذة القانون. إنه من المعيب أن ترد هذه العبارة في الدستور.

المادة ٣٤: لا جريمة ولا عقاب إلا بقانون يجب أن ترد في قانون العقوبات.

المادة ٣٥: تتحدث عن حرمة المنزل كسائر الدساتير العربية، لا مشكلة باعتقادي في هذا النص.

المادة ٣٦: هنا يفهم منها العهدة العمرية، ومشاريع التسوية التي قد ترد على موضوع القدس، لذلك أتمنى أن تشطب وتستبدل بقوانين الوقف الشرعي والكنسي. بشكل لا تلزم السلطة السياسية في فلسطين في المستقبل باتفاقيات دولية قد تكون مخالفة للشرع الإسلامي أو الشرع الكنسي.

المادة ٣٧: تتحدث عن حرية الرأي والتعبير هذا شيء مهم.

المواد ٣٨ و ٣٩ و ٤٠: يجب أن ترد في قانون المطبوعات وليس في نص دستوري.

المادة ٤١: تتحدث عن الملكية الفكرية، يجب أن ترد في قانون الملكية الفكرية وليس في نص دستوري.

المادة ٤٢: تتحدث عن حق التعليم وهذا من مبادئ حقوق الإنسان.

المادة ٤٣:

ويبدو عموماً، أن الإخوان الذين صاغوا النصوص الدستورية مستعجلين، ودخلوا في تفاصيل لم نصل إليها بعد، يبدو أنهم في سباق مع الزمن.

ففي موضوع الضمان الاجتماعي، هناك نص مهم، ومع هذا يجب أن يرد في قانون الضمان الاجتماعي، ويمكن أن تتم الإشارة إلى موضوع الخدمات الاجتماعية في ديباجة الدستور.

وكذلك في موضوع الحقوق الصحية وحق السكن، والذي هو حق طبيعي، ويمكن أن تحدد مسؤولية الدولة الفلسطينية في ذلك.

إن مواضيع مثل حق الملكية وحقوق الأمومة والطفولة وحق العمل، يمكن أن ترد في قوانين. لأن الدستور عادة يتحدث عن المبادئ العامة والنظام السياسي والنظام الدستوري.

في المادة ٥١: «لا يجوز فرض أي عمل جبراً على المواطنين» ومن ثم تقول «ينظم القانون العمل الإلزامي بمقابل عادل». هنا يوجد تناقض غير مفهوم.

المادة ٥٥: تتحدث عن أن حق التجمع والتظاهر يكفله الدستور وهذا شيء مهم جداً.

المادة ٥٧: يوجد تناقض بين النص، فموضوع السلامة العامة وأغراض حماية الوطن نصوص عامة، كبيرة، تدخل تحتها كثير من الظروف التي تحدد السلامة وأمن الوطن.

المادة ٥٩: ممكن أن ترد في النظام الأساسي أو النظام الداخلي للمجلس النيابي التي تتحدث عن تشكيل

الذجان في المجلس النيابي.

المادة ٦٣: ملاحظتي أن الدساتير تقر ولا تنفي، لذلك نجد في الدستور اللبناني عبارة «لا تقسيم ولا تجزئة ولا توطين» والجميع يتحدث عن الهرطقة الدستورية التي ترد في هذه العبارة، وعليه علينا أن نستفيد من تجربة الآخرين، ولا ندخل بهرطقة دستورية قبل أن يتشكل دستورنا ودولتنا وعليه يجب أن يتبع المادة ٦٣: تعريف حالة الضرورة، التي يتم فيها تجديد عمل أو ولاية المجلس النيابي.

المادة ١٠٨: المحكمة الدستورية تحاكم وتراقب دستورية القوانين، وليست أمانة سر حول قضايا مالية. لذلك لا بد هنا أن تحال تلك القضايا إلى أمانة سر المجلس، في جميع الحالات التي ترد فيها هذه العبارة.

* * *

الدستور وخصوصية

جابر سليمان

الوضع الفلسطيني

إذا نظرنا إلى الدستور بمجمله كدستور عام، وإذا أخذنا بعين الاعتبار، أن معديه قد أخذوا عن كل الدساتير العربية، فلن تكون هناك ملاحظات خاصة، بالنسبة للحقوق والواجبات المنصوص عليها، مثل حقوق المرأة والطفل أو حرية التعبير. ولكنني أريد أن أنظر إلى هذا الدستور من زاوية أخرى، من زاوية الكيفية التي يعكس فيها الدستور خصوصية الوضع الفلسطيني، بمعنى أننا نضع دستوراً للشعب تحت الاحتلال، لشعب في الشتات. فهل استطاع الدستور عكس هذه الخصوصية أم لا؟ هذا السؤال الكبير يتمحور حول كيفية سد الفجوة بين تشتت الشعب الفلسطيني الجغرافي وبين وحدته القانونية، واعتقد أن هذه الفجوة كبيرة. وعليه إذا لم يجب الدستور على هذه المسألة، فيصبح كالدستور السوري أو المصري الخ... وهنا أريد أن أناقش هذه النقطة انطلاقاً من المواد الواردة في مسودة الدستور خاصة المادة الأولى والمواد ١٢ و١٣ وكذلك المادة ١٧٨ الواردة في الأحكام العامة.

تنص المادة الأولى على عدم الإخلال بالقرارات الدولية، وأتساءل هنا عن أي قرارات دولية تتحدث هذه المادة؟ نجد هنا تعمية وتعميم وعمومية، لقد كان بالإمكان على الأقل الإشارة إلى بعض القرارات مثل القرار ١٩٤، أو القرار الأهم برأبي، ٣٢٣٦، الذي يسمى شرعة حقوق الشعب الفلسطيني، لأنه ينص على السيادة والاستقلال وحق تقرير المصير. وبقراءة الدستور قراءة جيدة، نلاحظ أنه لا يذكر ولا مرة حق تقرير المصير، ولا حتى القرار ١٨١، التي تقول مقدمة الدستور أنه تم صياغة الدستور استناداً إلى وثيقة الاستقلال، فوثيقة الاستقلال أشارت إلى القرار ١٨١، وبغض النظر عن موقفنا منه، الراض أو القابل له، فإنه، أي القرار ١٨١ يعترف للشعب الفلسطيني بوجوده التاريخي على أرضه، ولا يعترف بأي انتداب أو وصاية على هذه الأرض مع تقادم الزمن.

وبالنسبة للمادة ١٢ التي تنص على الجنسية والعودة، وبالنظر إلى المادتين ١٢ و١٣ معاً، سنجد أنهما

تنصان على حقين، هما حق الجنسية وحق العودة. فهل حق الجنسية ينسخ حق العودة أم يتضمنه؟ لأن حق العودة كما هو مذكور يحمل معنى العودة للاجئين إلى الدولة، وليس إلى بيوتهم وقراهم كما ينص القرار ١٩٤. ونص المادة ١٣ يقول «تعمل الدولة على...»، وفي نصوص أخرى تسعى الدولة إلى...» فهل هذا نص قانوني؟ أنا أسأل المحامين هل يمكن أن يكون هناك نص دستور كهذا؟ هذا بغض النظر عن المضمون، لأنه من حيث المضمون لا يوجد تأكيد على القرار ١٩٤.

وبالنسبة لقانون الجنسية، لماذا لا نشير إلى قانون الجنسية الفلسطيني لعام ١٩٢٥؟ على الأقل في ديباجة الدستور، خاصة مع وجود رأي قانوني (غير غوغليناش في مجلة هارفرد للقانون الدولي) مفاده أن الفلسطينيين في فلسطين الانتداب قبل ٤٨ ليسوا عديمي الجنسية (Stateless)، وبريطانيا اعترفت لهم بهذا الحق ومنحتهم جوازات سفر تقوم على جنسية الدولة المنتدبة وليس جنسية بريطانية، كما أن قانون الجنسية في إسرائيل لعام ١٩٥٢ (في المادة رقم ٣) يعترف بقانون الجنسية الفلسطيني فهو يشير لشخص كان لديه الجنسية الفلسطينية. وعليه، أعتقد أننا يجب أن لا نبدأ فقط من العام ١٩٤٨ ومن العام ١٩٦٧.

أما بالنسبة للمادة ١٨٧، ففيها إشارة إلى الاتفاقات والمعاهدات المعمول بها، لا أدري هل يعني هذا اتفاق أو سلو؟ مرة أخرى يهرب الدستور إلى التعميم والعمومية حتى لا يسمي الأشياء بمسمياتها. إن المسألة الأهم باعتقادي تكمن في العلاقة بين الشتات والداخل. فكيف يمكن لفلسطيني الشتات أن يساهموا في العمل على هذا الدستور، الذي هو للشعب الفلسطيني بأكمله؟ أم أن المراد منه أن يكون للشعب الفلسطيني فيما يسمى الدولة؟ هل الحقوق والواجبات مترابطة؟ وهل علينا واجبات في الشتات وليس لدينا حقوق؟ هل الترابط بين الحقوق والواجبات مقتصر على الداخل؟ وعليه كيف يمكن لمسألة الحقوق والواجبات أن تنعكس بالنسبة لرئيس الدولة أو المجلس النيابي أو للمجلس الاستشاري أو غير ذلك....؟

ملاحظة أخيرة تتعلق بالنص على وجود قوات أمن وطني وليس وجود جيش، لا أدري كيف يمكن لقوات الأمن الداخلي أن تدافع عن حدود الدولة. فإسرائيل لديها جيش وإن دعت به جيش الدفاع.

أخيراً، كيف يمكن أن يقر الدستور من قبل المجلس الوطني، وإن لم يتم ذلك فسيقر من قبل المجلس المركزي. هذه مسألة غير مقبولة على الإطلاق. فبدل أن يطرح الدستور على الاستفتاء الشعبي، يتم تنزيل المستوى إلى المجلس المركزي. وكذلك الأمر بالنسبة للمجلس الوطني فالسؤال يدور حول كيفية انتخاب مجلس وطني، أكثر تمثيلاً من المجالس الوطنية السابقة.

أود أن أشير إلى عدد من النقاط ويسرعة، فمن المعروف أن هذا النوع من الجلسات لا يستطيع أن يلم بكل المشروع، وربما لم نقرأ كل مشروع الدستور. لقد لفت انتباهي وجود صيغة ثالثة معدلة للدستور وقد سحبت أو أُلغيت، وهناك فرق نوعي بين ما ورد في الصيغة الثالثة والثالثة المعدلة.

وعليه أتساءل من هو المسؤول عن تقديم مسودة؟ في العادة يكون هناك لجنة لتقديم مسودة دستور. نحن الفلسطينيون دائماً نخالف العادات، فهذه اللجنة يجب أن تكون منتخبة التزاماً بأول مبادئ الديمقراطية، حتى يستطيع الشعب أن يتفاعل، للتعبير عن كل مكوناته في عملية صياغة دستوره. هذا الأمر ناقص لدينا، وبالتالي فالمسألة برأيي ليست مسألة خبرات قانونية، بل مسألة خبرات الواقع المجتمعي.

أود أن أركز فقط على نقطتين:

الأولى: تتعلق باللاجئين وحق العودة

الثانية: تتعلق بالمجلس الاستشاري

فيما يتعلق بتعريف حق العودة:

أعتقد أن بنداً من البنود الواردة في المادة ١٣ قد يؤشر إلى منحى خطير جداً، يقود عملياً إلى إلغاء حق العودة. بدايةً بإلغاء صفة اللاجئ كتمهيد لإلغاء حق العودة، بالمعنى الإرادوي الفلسطيني، عبر إقرار هذا المشروع/ المسودة إذا ما تم إقراره.

لأن النص يقول «... الحق بالعودة للدولة الفلسطينية...» وهذا يعتبر تحايل على حق العودة حسب القرار ١٩٤، أي العودة إلى البيت، والأرض والممتلكات، إلى الديار الخ... وليس إلى الدولة الفلسطينية. فكيف سيكون التعريف للاجئين الفلسطينيين في الخارج، إذا سمح لهم بالعودة إلى الدولة الفلسطينية؟ هل العودة إلى الدولة هي عودة أم إعادة توطين أم توطين؟ أي كما يطرح توطيننا في لبنان، سيتم توطيننا في فلسطين- الدولة، أي أن هناك مشروع توطيني، مطلوب أن نقره دستورياً. أنا أعتقد أن هذه الصيغة جاءت لتمرير أخطر القضايا.

وفي نفس الإطار، عند الحديث عن حق العودة، يتم الحديث عن فلسطينيي الـ ٤٨. وماذا عن فلسطينيي الـ ٦٧؟ إذا قلنا أن الفلسطينيين في الخارج سيعودون إلى الدولة. ماذا عن اللاجئين الموجودين الآن في الضفة الغربية وقطاع غزة، سيعودون إلى أين؟ إذا لم يعودوا على ماذا يحصلوا حسب هذه المادة؟ سوى أن يطلعوا يدهم في الفضاء فارغة. أي بعد ٥٥ سنة يطلعوا بدون أي حق من الحقوق، سوى أنهم أعطوا الجنسية الفلسطينية. مسألة الجنسية فيها شيء خطير جداً. كما هي واردة في هذا النص وبحاجة إلى تدقيق.

وإضافة لذلك، تقول المسودة أن الدولة الفلسطينية المستقلة سوف تعمل على متابعة السعي لتنفيذ الحق المشروع للاجئين بالعودة إلى ديارهم والتعويض. أنا اتفق مع طرح الزملاء بشأن التعويض، أي التعويض عن

الفرص التي خسرتها والآلام التي عاينناها. أنا اعتقد أن هذا يحرم الفلسطينيين أولاً من حقه في المقاومة لتحقيق العودة بحصر الوسائل في وسيلة واحدة، إسماها المفاوضات، وهذا يعني إلغاء لكل الوسائل الأخرى. إن هذا ليس نصاً دستورياً، بل برنامج سياسي عملياً. برنامج سياسي يقول إننا سوف نتابع بالمفاوضات، مقابل برنامج سياسي لطرف آخر، يقول سنتابع بكل أشكال النضال. وبالتالي هذا ليس نصاً دستورياً فيجب ألا يُنص عليه. وثانياً، عندما يقول النص أن الدولة هي التي ستسعى لتنفيذ حق العودة، فماذا عني أنا؟ هذا حق فردي لم أتنازل عنه وحق جماعي. إذا قبلنا أن الدولة ستناضل لإحقاق الحق الجماعي، فلماذا أتنازل عن حقي الفردي؟ هنا مصادرة لحقوق البشر قبل البدء حتى بالتفاوض مع الإسرائيليين، هذا إذا ما حصل تفاوض. النقطة الأخيرة، إذا حصل التفاوض ما هي النهاية؟ إذا كانوا سيستمررون بالتفاوض إلى الأبد ولم نحصل على حق العودة، إذن ما هو الحل؟ هل هي تأييد نظري لفكرة أن هناك مفاوضات في سبيل حق العودة؟ هل يعني هذا أننا نؤيد نظرياً بقاءنا لاجئين إلى الأبد. أنا اعتقد أنه لا يمكن للاجئين أن يقبلوا بنص دستوري بهذا المعنى في هذا الإطار. أعتقد أن هناك نقاط أخرى ممكن بلورتها لاحقاً.

النقطة الثانية حول المجلس الاستشاري:

إذا قرأنا النصوص المتعلقة بالمجلس الاستشاري، نلاحظ تحايلاً آخر لإلغاء م.ت.ف، وجعل الأمر كله، المتعلق باللاجئين، خاضعاً للدولة. بالنسبة لنا م.ت.ف هي الممثل الشرعي لجناحي الشعب الفلسطيني في الداخل وفي الخارج. عندما تصبح هناك دولة ستكون ممثلة لمن في الداخل. أما في الخارج فالمنظمة يجب أن تبقى ومن لا يريد إبقاها سيختلق مشروع مجلس استشاري، يطرح عليه رئيس الجمهورية أو الدولة القضايا المتعلقة باللاجئين أو يقدم مشاريع القرارات التي تتعلق بهم. فأين اللاجئون؟ وم.ت.ف. إلى أين؟ أي أن المجلس الاستشاري يصبح عملياً إلغاء ل م.ت.ف. أعتقد ضرورة عدم التطرق لحقوق اللاجئين في مسودة الدستور، المفروض أن تبقى هذه المسألة في وثائق م.ت.ف، التي لا نعترف بإلغاء ميثاقها. حتى لو ألغي فإن حقوق اللاجئين تكون مهمة م.ت.ف وليس مهمة جزء من الشعب الفلسطيني. هذا يعكس ضرورة التمييز بين الانتماء كهوية وطنية فلسطينية، وبين جنسية الدولة الفلسطينية. أعتقد أن هناك فوارق شديدة. عندما يذكر الدستور أن حق اكتساب جنسية الدولة هو حق لكل فلسطيني، وعندما ندقق بالنص نجده يقول إذا تقدم بطلب لاكتسابها حسب آليات قانون اكتساب الجنسية، أي يقول فيها أنها ليست تلقائية بل مشروطة بأن يتقدم اللاجئ بطلبها. وأنا أرى أن يكون ذلك مشروط فقط بالعودة إلى فلسطين، فطالما أن الدولة تفاوض، هذا يعني أنها قادرة على تحقيق عودة اللاجئ الفلسطيني إلى أرضه لإعطاءه الجنسية. فهل المطلوب من اللاجئ الفلسطيني المقيم في الخارج أن يصبح مواطناً على طريقة الكومنولث، كما في حالة هون غونع والتي لا يحق لمواطنها زيارة بلده.

النقطة الأخيرة:

إن نص اكتساب اللاجئ الجنسية يجب أن لا يشكل أي إجحاف بحقه بالعودة. العودة بالذات إلى الديار التي شرد منها عام ١٩٤٨. دور الدولة الفلسطينية يجب أن لا يكون له علاقة بالمطالبة بحقوق اللاجئين بل أن يقتصر هذا الدور على م.ت.ف.

أنا افترض أن عدداً من اللاجئين الفلسطينيين لن يرغب بالحصول على الجنسية الفلسطينية، فما الحكم الدستوري لذلك؟ سيقبلوا لاجئين فلسطينيين، هل حكماً هذه الدولة تصبح ممثلة لهم وتعطيهم مواطنة إلزامية أم

لا؟ هناك شيء ناقص في الصيغة يفتح على تفتيت التعريف الوارد في قانون اللاجئين، وتفتيتاً لحقوق اللاجئين، تحديداً حق العودة.

* * *

ملاحظات حول نصوص

ليلي العلي

الدستور المقترح

لقد حضرت في نهاية المداخلة التقديمية حول الدستور، ولماذا الدستور الآن؟ قد يكون البعض منا مجمع على أن الدستور يصاغ عادة بعد إنشاء الدولة. مشكلتنا في الحالة الفلسطينية أن الوضع مقلوب. هذا لا يعني أن لا نناقش مسودة الدستور التي بين أيدينا. وكون عادة الدول أن تضع دستوراً بعد إنشائها وبعد استقلالها، فليس من الممكن أن نحكم على الدستور إلا من زاوية وظيفية وبطريقة محايدة. وبالتأكيد على المستوى الوطني، نحن لسنا محايدين، نحن فلسطينيين، ومن المفترض أن نكون جزءاً من هذه الدولة، ومن المفترض أن نساهم بصياغة هذا الدستور. إن الدستور، على الأقل في مقدماته ومواده الأولى، يعكس واقعاً سياسياً واجتماعياً، دعني أقول، قائمة الآن في الداخل، الأرض المحتلة (في الضفة وغزة)، وأنا أتفق مع ما ذكره بالكامل الأستاذ جابر سليمان، مع الواقع المميز للاجئين الفلسطينيين أو للفلسطينيين أينما تواجدوا، عليه أبدأ ببعض ملاحظاتي على الدستور.

حول المادة الأولى:

هناك إشكالية حول طبيعة السيادة الفلسطينية على الأراضي المحتلة، هل هي سيادة كاملة أو غير كاملة؟ هل هذه السلطة أو الدولة تتمتع بكافة صلاحيات الدول المستقلة على حدودها ومياهها ومرافقها ومواردها الطبيعية الخ؟ في ظل الطروحات الإسرائيلية القائمة، أرى ضرورة النص بشكل واضح على أن فلسطين دولة مستقلة ذات سيادة كاملة على كامل مواردها ومرافقها وحدودها ... الخ.

وفي هذا السياق أشير إلى واحدة من القضايا المرعبة، موضوع الجدار العازل، والدكتور نادر سعيد ممكن أن يتحدث أفضل مني عن هذا الموضوع، فالجدار لن يقطع فقط من أراضي الدولة، بل سوف يحرم أيضاً السلطة أو الدولة كثيراً من ثروتها الطبيعية والمائية.

حول المادة الثالثة:

أشعر وكأن ذكر إدانة الإرهاب لا يتعلق بأي إرهاب؟ أنها مسألة واضحة ولا أعتقد أن المقصود بها الإرهاب الصهيوني، خاصة أن المذكور هو موضوع الاحتلال والعدوان، بل من الواضح أن المقصود هو الإرهاب الفلسطيني - حسب الموضة الدارجة الآن - ولا أريد القول أن المقصود فقط الحركات الإسلامية أو جزء من الحركات الوطنية الفلسطينية، فجميعها تعتبر إرهابية!! لذا أقترح إعادة النظر بهذا الموضوع، وشطب النص بالكامل.

حول المادة الخامسة:

مسألة الدين، أدعو إلى شطب النص.



حول المادة السابعة:

التي تنص على أن مبادئ التشريع الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع، أرى فيها دعوة لشطب كل المجتمع المدني الفلسطيني، وإحالة كل القضايا إلى التشريعات الإسلامية، إلى مشايخ، ليتحكموا في كل قوانين الأحوال الشخصية، وفي ما له علاقة بتنظيم أوضاع البلد. هذا موضوع خطير وليس بسيط.

أتفق مع الملاحظات، التي طرحت حول موضوع العودة.

حول المادة الثالثة عشر:

بالإضافة لما ذكره الأستاذ جابر عن موضوع العودة والجنسية، يفهم من هذه المادة كأن الفلسطيني الذي يعيش خارج فلسطين لا يحق له حمل جنسية هذه الدولة إذا لم يعد إليها، أنا أعتقد أنه من حق أي فلسطيني أينما تواجد أن يحمل جنسية هذه الدولة بغض النظر إذا عاد إليها أو لم يعد، هذا حق طبيعي ومشروع. هذه نص ملتبس ويحتاج إلى إعادة تدقيق.

وفيما يخص المجلس الاستشاري، أرى أننا مازلنا على المستوى الوطني، شعب لم يحسم مصيره الوطني بعد، فمازلنا في حركة تحرر وتحرير ومازال مشروع نضالنا قائم. وعليه فإن إقامة الدولة الفلسطينية داخل فلسطين - إنشاء الله يكون، ذلك قريباً، مع أنني لا أمس ذلك - يجب أن تختص به جميع الهيئات الفلسطينية المعنية بتمثيل الشعب الفلسطيني، على الأقل على المستوى المعنوي، أقصد هيئات م.ت.ف. وكل ما له علاقة بالمجلس الدستوري يفهم منه كأنه بديل عن م.ت.ف. ومؤسساتها. وباختصار، طالما هذا الموضوع قيد المعالجة فهناك ضرورة لإبقاء م.ت.ف. باعتبارها كياناً ممثلاً للشعب الفلسطيني. وشكراً.

الدستور المقترح :

صلاح صلاح

هدر الوقت وفرض الأجندة

في الحقيقة، عندي العديد من الملاحظات المسجلة على النصوص. والحقيقة كان يهمني أن نقرأ، هذا النص بإمعان شديد، خاصة أنني كنت قد حصلت على أول نص أرسل لنا من المجلس الوطني، حيث أن فوارق كبيرة توجد بينهما. ودون أن أدخل بالتفاصيل أسجل الأطر العامة للنقاش. وعندي ثلاثة عناوين أساسية:

العنوان الأول:

استوقفني كثيراً مداخلة الدكتور البرغوثي. لماذا نريد دستور؟ هذا السؤال الأساسي، لماذا نريده؟ لماذا كل الجهد الذي نعطيه لإيجاد الدستور؟ ونحن لا سيادة عندنا، ولا دولة، ولا حق تقرير المصير، ولا توجد فرص ولا إمكانيات لتطبيق هذا الدستور على الأرض. وفي هذا السياق يتولد عندي الشعور بالخوف.

وخوفي نابع من أن هذا جزء من كثير من الهيئات يضعونها في وجهنا، ويلهوننا ويلهو شبابنا ومثقفينا بحوار ونقاش حول قضايا معروف أنها في النهاية لن توصل إلى نتيجة، ولن تحقق هدفاً. لا ننسى كم من الجهد الذي سوف يعطيه الذين وضعوا الدستور. وكذلك الجهد والوقت الذي يتطلبه هذا المشروع. وهذا اللقاء كله وقت وإمكانيات مالية تنفق لماذا؟ وفي النهاية إلى أين سنصل؟ إلى لا شيء وهذا ما أخطر منه، في الحقيقة شعبنا وفعاليتنا مستهدفة. أنا أعتقد أن هذا جزء من المخطط يستهدفنا ويستهدف إلهائنا وإبعادنا عن جوهر الموضوع الأساسي، جوهر التناقض، جوهر الصراع. هذا هو الشيء الأول الذي يخيفني.

الشيء الثاني: إنهم يرموا لنا أشياء لافتماع تناقضات جديدة في الساحة الفلسطينية، وبذلك نبدأ نقاشنا بمن مع الدستور ومن ضده. دستور علماني أو دستور ديني. هذه النقطة صحيحة وهذه النقطة خاطئة. ويدخلوا بجو نقاش يخلق عناصر تناقض جديدة في إطار مجتمعنا الفلسطيني بديلاً عن عناصر التلاحم وعناصر التماسك.

النقطة الثانية: الدستور يضعنا أمام إشكالية المرجعية؟ نحن لدينا مرجعتان. المرجعية التي يعيش في ظلها الكتل والمعترف بها رسمياً عربياً ودولياً، والممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني. ألا وهي منظمة التحرير الفلسطينية. وعندنا مرجعية السلطة. المعني بوضع دساتير هي المرجعية الموجودة لكل الشعب. المرجعية الأساسية المعترف بها رسمياً مغيبة عن هذا الدستور. الدستور موضوع من جهة ليست مرجعية لكل الشعب الفلسطيني، هي مرجعية جزء من الشعب الفلسطيني. وهذا الحديث يكون استمرار لما طرحه أ. سهيل. وهي بهذا تطرح لنا إشكالية، لا تساعد على لملمة الوضع الفلسطيني وضبطه. ولا تساعدنا لنصل في النهاية إلى صيغ تساعد على تحديد ما نريد، بل تضعنا. وندخل في نقاش حول المرجعية المعنية بوضع هذا الدستور. وهذا يجرنا إلى نقطة ثالثة، هذا الدستور مفروض أن يكون دستور لشعب، من هو هذا الشعب؟ من النصوص، بغض النظر عن الفدلكات حول الشعب الفلسطيني، فالمقصود هنا هو شعب الضفة والقطاع، شعب مناطق السلطة، أما الآخرون، فلسطيني الشتات والفلسطينيين في أراضي الـ ٤٨، والمصريين على اعتبار أنفسهم فلسطينيين، ليسو جزءاً من هذا الشعب !!

برأيي، الأعظم الذي تحقق في ظل الإنتفاضة، خاصة الإنتفاضة الثانية، أنها ولأول مرة أشعرت الشعب الفلسطيني أنه واحد، وخلقته هذه الصلة وخلقته هذا الإنفتاح على كل مواقع الشعب الفلسطيني الأساسية. انفتحنا على بعض، الفلسطينيون في مناطق السلطة وفي أراضي الـ ٤٨ وفي الشتات. وأصبحنا نشعر أن قضيتنا واحدة، وصارت جسور تنفتح فيما بيننا. هذا الدستور يأتي ليغلقها، يأتي ليقول أن الشعب الفلسطيني هو فقط شعب الضفة والقطاع (مناطق السلطة) ويتعاطى مع الباقي كقضايا سوف تعالج، والنص يقول: من يرجع منهم يكون جزءاً من هذا الشعب، فماذا عن الذي يبقى في الخارج؟ عملياً هذا يجرنا للنقطة الرابعة، لموضوع الأرض المفترض أنها حدود الدولة؟ حدود الدولة مناطق السلطة حسب النص. نحن تخلينا ليس فقط عن الحدود التاريخية لدولة فلسطين، التي ما زلت شخصياً مقتنع بها، كالكثيرين غيري، وكفصائل فلسطينية ما زالت مقتنعة بها، حتى فتح في نظامها الداخلي وميثاقها ما زالت معترفة بها. ولكن هذا الدستور تخلى عن شيء نحن دفعنا ثمنه من دماءنا. هناك من يقبل بفكرة الدولتين، وهناك من لا يقبل بذلك، ويعتبر فلسطين بحدودها التاريخية لنا. ونكون بهذا قد خلقنا تناقضاً جديداً بيننا،



ودخلنا بجدل جديد حول حدود الدولة. أضف لذلك، أن الدستور ورغم نصه على التمسك بالقرارات الدولية، إلا أنه تخلى عن أحد القرارات الدولية، القرار ١٨١، عندما يحدد حدود الدولة الجغرافية بالضفة. هذه أمور جوهرية في هذا الإطار.

انتقل إلى إطار آخر، الإطار العام السياسي: اعتقد أن هذا الدستور يعكس بالمعنى السياسي مغالطتين، قراءة سياسية خاطئة. هذا الدستور يفترض وجود حل تسوية دولة على الضفة والقطاع أو حتى على جزء منهما. هذه قراءة سياسية خاطئة. كل المؤشرات تدل الآن بشكل واضح أنه لا يوجد حل أو تسوية سياسية، أو سلو فشل وخارطة الطريق أيضاً فشلت. أين هي التسوية؟ تعثر أبو مازن. وأبو قريع وقف من البداية، لا يريد أن يفضح نفسه. أين هو الحل؟ هذا يعني أننا لسنا على أبواب دولة ولا حل سياسي ولا تسوية. هذا يعني أننا ما زلنا نعيش في مرحلة حركة تحرر وطني. وفي هذه المرحلة لا يوجد دستور. لماذا أريد أن أربك نفسي؟ في مرحلة تحرر وطني يلزم برنامج نضالي مشترك، ومهام نضالية مشتركة، ميثاق عمل مشترك وليس دستور.

الجانب الثاني في القراءة السياسية هو التنازلات الحقيقية التي يتضمنها هذا الدستور. تنازلات استراتيجية: تنازل عن حق اللاجئين بالعودة، تخلي عن م.ت.ف.، تخلي عن حقنا بأن يكون لدينا جيش، مع أن م.ت.ف. لديها جيش. هناك تنازلات استراتيجية جوهرية بالمعنى السياسي يتضمنها هذا الدستور. وشكراً.

وليد محمد علي

الدستور ومخطط الاستسلام

اعتقد أنه كان من الأجدى من حيث الشكل أن نناقش رؤية مشروع الإخوة من جامعة بيرزيت، ولا نناقش دستور بغياب من صاغه وكتبه، الأمر الذي يحول دون وصول ملاحظتنا لهم، أعتقد أن الدستور طرح الآن كبند من بنود خارطة الطريق، كما تشكيل الوزارة أو الحكومة، هذا شرط ونقطة من نقاط خارطة الطريق. لهذا السبب نلاحظ أن الكثير من بنوده هي برنامج سياسي مصاغ بشكل يسعى لتقديم تطمينات مطلوبة للمعني بخارطة الطريق. من القضايا التي تساءل عنها الإخوان مسألة الإرهاب؟ لأن هذا مطلوب ضمن الضمانات مطلوب أن ندينه ونقف منه موقفاً. لماذا العودة منصوص عليها بمعنى عودة اللاجئين إلى قطاع غزة والضفة الغربية، أيضاً لأنه مطلوب، ومن الضمانات المطلوبة. مطلوب أيضاً أن تتم المفاوضات على قضايا الحل النهائي بين دولتين، دولة موجودة بدون حدود ما زالت تتوسع ولن يكن آخر توسعاتها الجدار العنصري الجديد ودولة ما زالت افتراضية بدأت تلزم حالها بقضايا قبل أن تتشكل. على سبيل المثال تحدث الزملاء حول العديد من النقاط. ماذا عن الفلسطينيين المرابطين في أراضي الـ ٤٨، الذين رفضوا أن يطلق عليهم عرب إسرائيل؟ ولا أحد يستطيع المزادة عليهم بفلسطينيتهم. هذا أيضاً مطلوب ضمن الضمانات لاستكمال خارطة الطريق. اعتقد الذي قرأ الرسالة التي وزعها أبراهام بورغ من أيام قليلة للشعب الفلسطيني، ليست الرسالة الأولى المتعلقة بنهاية الصهيونية، بل الرسالة الثانية، ليشير المشاكل بيننا وبعنا أمام إشكالات نتلهى فيها، عبر ادعاء الرسالة بأن الأصوليين الذين يقوموا بالتفجيرات داخل

فلسطين الـ ٤٨ الآن، سوف يفجروا لاحقاً القوى العلمانية والديمقراطية. وكذلك فإن المادة المتعلقة بالإسلام مصدر أساسي للتشريع ستشير بدورها قضايا خلافية كبيرة، من نفس النوع هذا يعني أننا دخلنا بإشكالات، في وقت نحن أشد ما نكون فيه بحاجة إلى تحشيد جهودنا. نحن شعب لن يغفوا. وأتفق هنا مع الذي طرحه الأخ صلاح صلاح في أن الذي كان لديه وهم اسمه التسوية، أصبح يتخلى عن ذلك الآن، أي خرج جزء منهم من هذا الوهم. كل قادة الكيان يتحدثون عن استكمال «حرب التحرير»، ما معنى هذا؟ استكمال تهويد فلسطين، استكمال اقتلاع الناس وتهويد الأرض، طبعاً ليس بالطرق السابقة للتهجير. الشباب الذي هنا من الداخل يستطيعون أن يقولوا كم بقي في قلقيلية من أهلها، وهذا معروف أيضاً. هاني الحسن يتحدث عن دولة المدينة، مطروح علينا دول المدينة، مطروح علينا شبه دولة في غزة ودولة المدينة ضمن التقاسم الوظيفي مطروح في الضفة. هنا نذكر بأننا نتحدث عن هذا الموضوع منذ سنوات وقد وصله الناس الآن، مع أنه كان واضح، لكن من قرأ ما قاله الملك حسين لمحمد حسنين هيكمل في السلام المفقود إثر سلام أوصلو، عندما فسّر له لماذا قبل بالتنازل لم.ت.ف كمثل شرعي وحيد للشعب الفلسطيني، ذكر الملك حسين هذا نصاً، وهذا موثق بوثيقة محمد حسنين هيكمل عن السلام المفقود بعد أوصلو.

أنا أقول الآن في ظل الأزمة البنيوية التي يعيشها الشعب الفلسطيني وسلطته وفصائله وقواه، نحن جميعاً نعاني من هذه الأزمة. هناك دور كبير لمنظمات المجتمع المدني الفلسطيني، دور هام جداً، وهو دور ومحاولة للتعاون والتكاتف لاستيلاء برنامج وطني فلسطيني يجمع ويوحد الطاقات.

نعمة جمعة

الدستور ودين الدولة

بإيجاز، وصلتني هذه الوثيقة متأخرة. تفاعلت وتساءلت هل نحن في مرحلة دستور في فلسطين؟ لم تساورني المخاوف كثيراً، رغم وجودها. عندما يتم الحديث عن أمة عربية وأمة إسلامية، أتوقف عند مفهوم الأمة، ونحن جميعاً نعرف ما هي أركان الأمة. نحن كلنا نعرف عدم وجود شيء اسمه أمة إسلامية كما في الخطاب السياسي المتداول بهذا الزمن، هذا إذا سلمنا بوجود أمة عربية !!

كذلك توقفت مطولاً عند دين الدولة. لماذا نلزم أنفسنا بدين للدولة في الوقت الذي نشككي فيه، نحن الذين خارج فلسطين من إشكالية الدين والدولة. أتوقف عند النص على أن الإسلام مصدر وحيد للتشريع. في حين اعتبرته الأنظمة العربية أحد مصادر التشريع فلماذا نلزم أنفسنا بمصدر واحد للتشريع. إن هذا يدخلنا في مشاكل لاحقاً، مثل مشكلة الأحوال الشخصية، التي نعاني منها في لبنان. منذ صار نص لقانون مدني وحتى الآن نحن غير قادرين على أن نعمل قانون مدني حتى للزواج المدني الاختياري في لبنان، وفي فلسطين الإشكالية أكبر مما هي عليه في لبنان، لأن الفلسطينيين انتشروا في كل شتات العالم، وتزوجوا في الدانمارك، لبنان، الأرجنتين وغيرها. فأى شريعة يمكن أن تطبق عليهم إذا ما أردنا أن نطبق شرائع الأحوال الشخصية. الحقيقة تكون مشكلة كبيرة إذا ما لم يتوفر قانون مدني فلسطيني. لا أريد أن أزيد أكثر. هذه ملاحظاتي التي وددت أن أقولها. وشكراً.



كنت أود الحديث أكثر عن موضوع أهلنا في الـ ٤٨ فهم ليسوا مذكورين نهائياً. الحقيقة الآن ليس وقت الدستور. أعتقد أنه يكبل المقاومة ويكبل معظم الفلسطينيين ومطالبتهم بحقوقهم بالعودة، ليس بالعودة فقط، بل أيضاً: المقاومة لتحرير فلسطين. أنا من الناس الذين يؤمنون أن فلسطين كلها لنا ولا داعي لأن نكبل أنفسنا الآن. وشكراً.

الدستور والضغط الدولي

صلاح الدين الدباغ

الآراء التي طرحت تتسم بالوضوح، وإن لم تكن بمستوى الإجماع: فهي بمستوى شبه الإجماع بأن هذا الدستور نتيجة ضغط دول خارجية، ولذلك فيه تنازلات كثيرة دون الحصول على أي مكاسب. التنازلات، الإرهاب ومقاومة الإرهاب والتوطين وحقوق العودة، ليس كل فلسطين، الجيش الخ... فما هي الجزرة في هذا الموضوع؟ ما الأمر الذي يودون أن يسيل لعابنا عليه؟ ضحكوا علينا بكلام من أجمل ما يمكن، فيه ما يمكن أن يعد من أحدث ما وجد في الدساتير، حقوق المرأة ونحن جميعاً نجلها ذكوراً وإناثاً، حقوق الطفل والمحافظة على البيئة وحقوق العمل، رعاية الشيخوخة، من أجمل ما كتب، وضعوها بتوسع لكلي نعزي أنفسنا بأننا دولة حضارية، ونغطي بذلك على التنازلات الأساسية والمبدئية. إن رأي الإخوان أن هذا ليس التوقيت لأن يعبر الشعب الفلسطيني عن إرادته بدستور، هذه إملاءات دولية وأميركية وإسرائيلية وعربية، في جزء كبير منها. أرجو أن تنقلوا أن هذا ليس الوقت المناسب لوضع الدستور. هذا الرأي على الأقل الذي خلصت له. يريدون أن يملوا علينا دستوراً لا نقبل به، أو يتضمن تنازلات لا نقبل بها لقاء وعود جميلة وبراقة، بحقوق نعرف أن الدولة الفلسطينية لو تحققت فهي ليست دولة قابلة للحياة، ولا تستطيع بالتالي تحقيقها مثل الصحة والإسكان والبيئة والطفل والمرأة.

تعقیبات

شكراً جزيلاً، حقيقة الأمر إذا ما حاولنا أن نوجز ما تم تناوله في المداخلات من مواضيع، نجد أن الشيء الذي لا يفاجئ يتمثل في أنها ذات المواضيع والإشكالات التي تمت مناقشتها في الداخل، في ورشات العمل أو في المؤتمر أو في الأوراق البحثية، وبشكل تفصيلي أحياناً. كانت محاولتنا رؤية الموضوع بذات المخاوف وبفحص المرجعيات بذلك التسلسل الذي تم اقتراحه من البعض منكم. وهذا غير مفاجئ، لأن الهم الفلسطيني واحد، سواء كان في غزة أو الضفة أو الشتات، وبصراحة هذا يزيدنا همماً. فما معنى أن لا يكون رأي الأخ صلاح مؤثراً بالشكل المطلوب وهو عضو مجلس وطني المرجعية التي قررت العمل على الدستور، فحقيقة الأمر أن م.ت.ف. وليس السلطة هي المرجعية؟ والذي عين لجنة لإعداد الدستور هو المجلس الوطني الذي حل مكانه المجلس المركزي. قد يكون للشتات الفلسطيني دوراً أكبر من خلال م.ت.ف. أكبر من دور الفلسطينيين في الضفة وغزة المكبلين بقوانين وبما نتج عن اتفاقات أوسلو. إن السؤال الذي يفرض نفسه إذا كان للشتات الفلسطيني همومه وللضفة وغزة همومهما، فهل هذا يعني عدم وجود مشترك بينهما وبالتالي يستحيل التأثير؟ يكون هذا السؤال معبراً عن رؤية تشاؤمية، ولكنني أريد أن أحاول ألا أتشاءم وأعطيك لمحة أمل. رغم الهموم الهائلة بالضفة وغزة، رغم الجدار العازل ورغم ورغم... مازال هناك متسع وفسحة للعقل والإرادة والأمل في أن نناقش هذا الموضوع في ورشات عمل عديدة ومؤتمر وبمشاركة المئات بل عشرات من المئات وفصائل، ومؤسسات غير منغمسة بالعمل الوطني المباشر وتعتقد أن هذا النقاش جزءاً من المهمة الوطنية، للكشف عن أن وقت إقرار الدستور ليس الآن، بل يجب أن يكون بعد إقامة الدولة ذات السيادة، وللكشف عن المراد من الدستور بمسوداته المقترحة الذي يهرب عن قصد نحو لغة اللبس والغموض، خاصة في التعريفات الأساسية لمفهوم الشعب ومفهوم الجنسية ومفهوم حق العودة ومفهوم الحدود. إن الكشف عن هذا الغموض البناء والذي هو ابتكار للغة والعقل الفلسطيني، إذا جاز التعبير، ومن خلال قراءتنا لهذه للنصوص، قد يساعد في التأثير المعاكس لما يراد لنا من غيرنا أو بعضنا.

وعليه سيكون السؤال الأكثر تفاعلاً، هو الكشف عن إمكانية التأثير سواء على لجنة الصياغة، والتي يجب أن تكون مختلفة عن لجنة الإعداد. قانوناً، أو على المرجعيات المختلفة، من مجلس وطني إلى مركزي إلى لجنة تنفيذية، والتي في اختلافها تتركز وجهة تحويل العمل الراهن، المؤقت إلى واقع دائم. إن نظرتنا في جامعة بيرزيت تحددت بضرورة العمل والنقاش رغم المخاوف والإشكالات النابعة من المرجعيات المختلفة، ورغم أنها قد تدخلنا في نقاشات لا تساعد على الوحدة (مثل مسألة الدين والدولة الخ...) إن نقاشنا وعملنا يأتي في سياق السعي لتحويل عملية النقاش حول الدستور إلى فعل مقاوم. بمعنى أنه قد يساهم بتوضيح هذا الغموض واللبس، الذي هو إرث فلسطيني يعتد به، مما قد يساعد في إخراجنا من منزلقات أوسلو، وهذا الأهم. ولتحقيق ذلك نرى ضرورة أن يتحول هذا الموضوع الخطير إلى موضوع لمعرفة أكبر عدد من الجمهور الفلسطيني، وأن لا يبقى أسير النخبة السياسية، سواء الفصائلية والمنظماتية أو السلطوية الخ... فللنخب مسؤوليات تاريخية، ليس الآن مجال نقاش من منها مسؤول عن ماذا؟

حاولنا في أبحاثنا أن نفكك بنية الدستور، كما هو معطى كمسودات لفهم أسباب اختلافها الجدي عن مسودة الدستور النموذج، أو مسودة الدستور الذي يجب أن يكون. وحاولنا أن نتفكر لماذا مثلاً في مسودة الدستور الأولى كانت الديباجة التي بمقدورها أن تحل مشاكل عديدة؟ وتم التخلي عنها؟ وأصبح هناك مسودة دستور بدون ديباجة وبدون مقدمة؟ إن وجودها يساعد على تجاوز اللبس العالق بتعريف الشعب والحدود وحق العودة الخ... من الواضح أن هذه المسودات في بنيتها ولغتها المبالغ في الإسهاب والإطناب في قضية الحقوق والحريات، كما تفضل وأشار الدكتور الدباغ، تعتبر أسلوباً مجرباً للتغطية والمواربة، إمتاز به الخطاب الفلسطيني.

في أبحاثنا حول بنية الدستور، تم تناول طرق إعدادة ومضامينه، بشكل يساعد على النظر لدستور فلسطيني، ليس كالمسودة الموجودة، وإنما كالدستور الفلسطيني الذي نريد مستقبلاً. مما يعني فتح نقاش عام في قضية الدستور، تساهم فيه كافة قطاعات الشعب الفلسطيني في جميع أماكن تواجده، تحدد أولوياته ومساراته (وهنا فعل المقاومة) بتجاوز للحظة الراهنة، التي يحاول أن يفرضها واضعي صيغ الدستور علينا. وليغدو النقاش فاعلاً، يجب أن نعير الفروق بين تلك الأماكن، (الداخل والخارج)، فرغم الإقرار بأننا في مرحلة تحرر وطني، إلا أن هناك تداخلاً وقضايا مجتمعية عديدة. فالداخل مجتمع جاءت عليه السلطة، وهذا خلق تناقضات من نوع معين. إن تعددية المجتمع الفلسطيني التاريخية ممكن أن تساعد في أن نركز النقاش، في ماذا نريد مستقبلاً؟ بمعنى أن نجعل من نقاش الدستور موضوعاً للتحويل الديمقراطي الفلسطيني الداخلي، رغم وضد الاحتلال. فبحجة وجود الاحتلال، يطرح البعض أن الوضع غير ملائم لنقاش قضايا هي من حظ المستقبل. ويتم عملياً التعاطي مع القضايا الحياتية واليومية والمؤسسية الفلسطينية على حساب المستقبل الفلسطيني. حقيقة، إن ما يجري بحجة أن هذه القضايا للمستقبل، هو عملية بناء المستقبل الآن بطريقة غير ديمقراطية وغير مؤسساتية. من هنا نرى أن نقاش الدستور، رغم وجود الاحتلال، ورغم أن السلطة تحت الاحتلال، مثلها مثل الشعب، عملية قد تساعد في رسم خطة طريق بديلة لبناء مجتمع يواكب المجتمعي والديمقراطي والوطني. قد يكون هذا مسألة غير ملحة للشئات الآن لاعتبارات معينة. لكنها مسألة ملحة للمجتمع الفلسطيني في الداخل والتي تعتبر قضاياها (الفقر - المشاركة - النساء - الدين - الشريعة) كلها قضايا ملحة. والهدف من نقاشها هو ليس وضع البلبلة وشق الصفوف، بل على العكس ممكن أن يشكل هذا فرصة لإعادة النقاش من قبل المجتمع برمته حول كافة القضايا.

عقب رئيس الجلسة صلاح الدين الدباغ على مداخلة الدكتور البرغوثي، بالتالي: الدكتور البرغوثي يحاول أن يقول ما هي الحسنات لوضع الدستور. نحن نقول أنه في الوضع الذي نجابه به ضغط دولي لن نتحدث عن الدستور. لا دستور مع الاحتلال. ولكن نقول مشاكل المرأة، والطفل، والفقر نبحثها، وهذه مجال بحثها الصحيح يكون ليس في وضع إطار جميل بعنوان براق في الدستور. أنا أعرف مسبقاً أنه لن يتحقق. كل هذا ممكن بحثه بصرف النظر عن الدستور. كما قال الأستاذ صلاح صلاح.



كما توقعنا فقد كانت هذه الورشة من أغنى ورشات العمل التي أنجزناها. ليس غريب على الإخوان في لبنان أن يكون مستوى نقاشهم في هذا الغنى. هذا الغنى يجعل المرء يتساءل حول كل الأشياء، وهذا شيء طبيعي وهذا واجبنا وشغلنا، نحن في طبيعتنا، أعني في طبيعة جامعة بيرزيت ودورها، أن نطرح القضايا التي من الممكن أن تترد الكثير من الفصائل في طرحها. إن واجبنا الوطني يتطلب، وبالرغم من الضغوط الهائلة المفروضة على الشعب الفلسطيني، أن نكون جزءاً من النقاش الدائر حول الموضوع، والرد عليه، لكن ليس بموقف سلبي يرفض كل شيء، ويرفض النقاش حتى في دستور يتم إعداده وفرضه على الشعب الفلسطيني، ليس هناك فرق بين الراض بالمطلق والقابل بالمطلق. الطرفان يوافقان على إعداد الدستور بالأسلوب الحالي، وهذا تخلي عن الواجب الوطني تجاه المجتمع الفلسطيني، وخصوصاً إذا كانت هذه الأطراف تغبر عن الاتجاهات الديمقراطية التي تدافع عن حقوق المرأة وحقوق الإنسان، والتي تقول اليوم: هذا ليس موضوعنا، فيما كانت تقول دوماً هذا موضوعنا. الأمر الذي يسترعي مزيداً من الاهتمام، والشيء المهم برأيي، يكمن في أهمية التواصل بيننا رغم اختلاف بعض ظروف حياتنا، وهذا واقع يجب الاعتراف به ضمن وجود سياقات لحياتنا مختلفة جزئياً عن بعضها البعض، وهذا يؤدي لاختلاف وجهات نظر الفصائل نفسها للأمر بين لبنان وفلسطين. وعندني في هذا الصدد مثال ساطع، حيث لدي تسجيل لحديث الفصائل في فلسطين، والتي أعتقد أنها تختلف عن حديث الفصائل في هذه الجلسة. والملفت للنظر أيضاً أن وجهات النظر لدى الفصيل نفسه أصبحت مختلفة بين القطاع والضفة. أنا أحاول أن أؤكد هنا، على أهمية التواصل بين الأحزاب السياسية، وبين الداخل والخارج وأن أؤكد على أهمية الاختلافات في وجهات النظر الموجودة والتي ستبقى بين الداخل والخارج.

إن هدف مشروعنا في جامعة بيرزيت، هو الوقوف في وجه المحاولات الضاغطة لوضع دستور في الوقت الحاضر. ولكنني أجد نفسي في ظل الاتجاه السائد، وضمن الوضع الطبيعي لأكاديمي، أقول أن هناك وجهة نظر أخرى، قد يكون فيها نوع من الواجهة وليست كلها خطأ، والدليل على ذلك أنها وجهة نظر موجودة وتلقى دعماً من جهات عدة، ولها نوع من الدعم لدى الأوساط الشعبية، فليس بالضرورة أن يكون هناك اتفاق على توقيت العمل على الدستور، فمسألة التوقيت تدور حولها، بشكل موضوعي، ثلاث وجهات نظر، بغض النظر عن رأيي الشخصي، الذي لا أصر عليه.

فهناك وجهة نظر دينية، مغرقة في سلفيتها، وواضحة تماماً حول موضوعة الدستور، وهي تركز أساساً حول جدوى وضع دستور، أو النقاش حوله في ضوء وجود دستور لنا منذ أربعة عشر قرناً، وبالتالي لا داعي لأي نقاش كهذا.

ووجهة النظر الثانية، تعبر عنها تلك المواقف الراضة لأي حديث حول الدستور، وهي وجهة نظر رافضة لكل شيء، ومع ذلك تناقش، وممكن الخطر الفعلي، في مثل هذا الموقف، ينبع من حقيقة ردة فعل الفصائل الوطنية الراضة، والتي يمكن أن يكون موقفها هو الموقف الأصح، في اتجاه إيقاف هذه العملية الجارية. هذا هو السؤال المهم، وليس السؤال المهم أن أقول: أنا غير مرتاح حتى لنقاش الموضوع. فكيف يمكن أن ترفض أحد الجهات الرسمية المخولة بالإعداد أو بإقرار الدستور، إذا لم يكن هناك رفض شعبي له، إذن العملية تقتضي خلق وعي شعبي تجاه الدستور وموضوعاته، وبالتالي يجب أخذ زمام المبادرة للفعل لا للرفض لمجرد الرفض.

أما الموقف الثالث فيقول: أن نقاش جميع القضايا الفلسطينية ضروري كل وقت. فالمجتمع الفلسطيني بحاجة

لنقاش كل شيء. فالشعب الذي يعيش على أرضه مضطر لنقاش كل قضايا المعيشية، ابتداءً من الأكل والشرب، وقضايا المرأة وقضايا الرجل، كل شيء على الإطلاق. كل شيء لأن هذا المجتمع موجود قبل السلطة، ويسير أموره بشكل ما رغم كل الظروف. لهذا السبب لا يمكن النظر إليه وكأن حالة التراجع الجارية فيه تماثل حالة الانهيار الجارية للسلطة،

إنه مجتمع، كما دلت جميع تجاربه، قادر على الصمود وعلى المقاومة، ولم يحصل أنه رفض النقاش حول الوحدة الوطنية والتي تنبع واقعيته من تأسيسها على العقل والمنطق والتفاعل والتبادل لا على القسرية وعدم مواجهة الأمور.

إن تباين واختلاف وجهات النظر أمر طبيعي لدى نقاش أي موضوع مهما تناغمت الآراء حوله. فبعض الإخوان هنا يقولون: أن الدستور يقدم رزمة هائلة ورائعة من الحقوق والقوانين التي تصاغ حالياً وهذا يعاكس كل ما يتم الحديث عنه من الحريات والتعبير والحقوق الخ.... فإذا اطلعنا على قانون العقوبات المقترح بالقراءة الثالثة حالياً، نرى إنه من أسوأ قوانين الحكومات العربية، والتي هي سيئة بحد ذاتها.

من هنا لا يمكن لنا الوقوف موقف المتفرج، فهذه حياتنا وحياة أولادنا في المستقبل، وهذا النفس حملته المداخلات الرائعة التي تضمنها نقاشنا اليوم، وفي الواقع أننا وقبل قدومنا إلى لبنان كنا متوقعين ما سيقال من حيث التوجه العام، ولكننا كنا سعداء بسماع تفاصيل ليست أقل أهمية من الخطوط العامة للنقاش، فالاهتمام بهذه التفاصيل يجعلنا نتفادى الكثير من المشاكل. والسؤال هو كيف يمكن للشطات الفلسطينية، خاصة في لبنان، التأثير على مسألتين بالأساس، مثل توقيت الدستور، ونحن نرجوكم أن تعملوا على التأثير بذلك بالاتجاه الذي تم طرحه، وهنا أتكلّمكم كمواطن. المسألة الثانية مسألة الحقوق والحريات والعلمانية والدين.

ونحن متأملين أن نلقى مساندة من الإخوان في لبنان، ولذا ندعو كافة القوى الديمقراطية واليسارية وقوى م.ت.ف، للمتابعة. وأعرف أن هناك محضر لهذه الورشة وكذلك تسجيل، وأتأمل من جميع الإخوان أن يكتبوا ولو صفحة أو صفحتين فكل آراءكم مهمة.

ونحن لسنا بأي حال وسطاء لحمل وجهات نظركم. من يمنع مجموعة المؤسسات الموجودة إن تكتب مذكرة وتقول هذه توصياتنا، وهذا الذي نؤمن به ويجب أن تأخذه بعين الاعتبار، فمن المفترض أن تصروا على إسماع وجهة نظركم ليس لنا وحسب، بل للجنة الصياغة التي يترأسها د. نبيل شعث، ونحن هنا لا نحاول إعطاءه شرعية، بل نحاول أن نقول لهم لا يجوز أن تكون الآلية التي تعملون بها غير شرعية.

وأؤكد على نقطة أخيرة، فيما يتعلق بحق الجنسية، في المقترح الأول للدستور حسب قانون ١٩٢٥. ومن منطلق وجودي ضمن الحركة النسوية الفلسطينية، وجهدها في هذا المجال. القانون ١٩٢٥ يحرم النساء الفلسطينيات من إمكانية إعطاء جنسيتهن لأطفالهن، طبعاً لأسباب مختلفة، فحتى نصل إلى فكرة المساواة في قانون الجنسية، نحن عبرنا في مراحل مشابهة لتلك التي مروا فيها في الدول العربية، والتي تمر بحالة مخاض في الأردن ومصر ودول عربية أخرى لأسباب خارجة عن إرادتهم. وخصوصاً حق الجنسية بالنسبة للنساء الفلسطينيات، والذي له أهمية خاصة للشطات الفلسطينية واللجنتين. وأتمنى أن تفهم فكرتي بشكل واضح، إذ أن الكثير من الأسر الفلسطينية في الخارج والداخل تترأسها نساء. كيف سيستطعن أن يجنسن أولادهن. والنساء الفلسطينيات في كثير من الحالات فقدن أزواجهن وأهلهن. مفهوم الفكرة بالنسبة للشطات له أهمية كبيرة جداً، وهي مسألة حقوق الفلسطينيين والتعداد والمسألة الديمغرافية وكل هذه القضايا ذات أهمية كبيرة جداً.



برنامج دراسات التنمية - جامعة بيرزيت

رام الله، ص.ب ١٨٧٨

فاكس: ٠٢-٢٩٥٨١١٧

غزة، تليفاكس: ٠٨-٢٨٣٨٨٨٤

e-mail: dsp@birzeit.edu

<http://home.birzeit.edu/dsp>

هيئة تنسيق الجمعيات الأهلية

في التجمعات الفلسطينية في لبنان


ص.ب ٥٧٩٢-١٤ الرمز ٢٠٧٠-١١٠٥

بيروت - لبنان

هاتف: ١٣١٩٣٦٦ +٩٦١، فاكس: ١٨١٦١١٥ +٩٦١

e-mail: cfpci@cyberia.net.lb

www.palcoordinationforum.org

تصميم واخراج  انا

BIRZEIT UNIVERSITY LIBRARY



30584



